

إعلان

السادة أعضاء الهيئة العامة لغرفة صناعة دمشق وريفها

تحية طيبة وبعد:

بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم ٥٢ لعام ٢٠٠٩

وعلى أحكام النظام الداخلي لغرفة صناعة دمشق وريفها الصادر بقرار السيد وزير الصناعة رقم ٢٠٠٥ تاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٠

وعلى قرار مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١٢

فإن مجلس إدارة الغرفة يتشرف بدعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة العادية للغرفة لعام ٢٠٢٥ وذلك عند الساعة العاشرة صباحاً يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٥/٨/٢١ في مقر الغرفة الكائن في دمشق - حريقة - شارع معاوية - بناء الغرفة - الطابق الرابع.

وإذا لم يكتمل النصاب القانوني في الاجتماع المذكور، ينعقد الاجتماع الثاني عند

الساعة السابعة عشرة مساءً يوم الأحد الواقع في ٢٠٢٦/٩/٢١ في فندق البوابات السبعة (شيراتون دمشق سابقاً - قاعة أمية)،

وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:

١. برومو ورؤية غرفة صناعة دمشق وريفها الحالية.
٢. الميزانية والحسابات الختامية للغرفة وللجنة صناعة السينما للعام ٢٠٢٤ والمصادقة عليها وإبراء ذمة السادة أعضاء مجلس الإدارة.
٣. الموازنة التقديرية للغرفة للعام ٢٠٢٥ وإقرارها.
٤. تعيين مراقب الحسابات للعام ٢٠٢٥.
٥. تفويض مجلس الإدارة بتعديل الرسوم لعام ٢٠٢٦.
٦. مداخلات السادة الصناعيين حول واقع العمل الصناعي ومقترحاتهم ومطالبهم.

آملين التكرم بالحضور للأهمية، منوهين بأن أحقية التصويت محصورة فقط بالمسجلين لاشتراكاتهم في الغرفة عن عام ٢٠٢٥، وللمن يرغب الإطلاع على التقرير المالي مراجعة إدارة الغرفة.

مجلس إدارة غرفة صناعة دمشق وريفها

المؤسسة العامة للخط الحديدي الحجازي بدمشق

تعلم المؤسسة العامة للخط الحديدي الحجازي بدمشق (للمرة الأولى) عن إجراء مزايدات علنية لاستثمار العقارات المبنية أدناه وفقاً لأحكام مواد دفتر الشروط الخاص لهذه العقارات والذي يمكن الحصول عليه من مديرية استثمار العقارات الكائنة في (محطة الميدان) أو مديرية فرع درعا بقيمة ٥٠٠٠٠٠ ل.س وتبدأ المزايدات من الساعة العاشرة صباحاً وبمعدل ساعة لكل مزايدة وفق ما هو مبين أدناه.

حجاز

رقم العقار وموقعه	المساحة ٢م	التأمين المؤقت ل.س	مدة الاستثمار	تاريخ إجراء المزايدة	مكان إجراء المزايدة
المحل ١٣/ في الكتلة (أ) من شارع الشهداء بدرعا الجهة الغربية (للمرة الأولى)	١٥	١٠٠٠٠٠٠	ثلاث سنوات	٢٠٢٥/٩/١	محطة درعا
المحل ١٥/ في الكتلة (أ) من شارع الشهداء بدرعا الجهة الغربية (للمرة الأولى)	١٥	١٠٠٠٠٠٠	ثلاث سنوات	٢٠٢٥/٩/١	محطة درعا
المحل ١٩/ في الكتلة (أ) من شارع الشهداء بدرعا الجهة الغربية (للمرة الأولى)	١٥	١٠٠٠٠٠٠	ثلاث سنوات	٢٠٢٥/٩/١	محطة درعا
المحل ٣٥/ في الكتلة (أ) من شارع الشهداء بدرعا الجهة الغربية (للمرة الأولى)	١٥	١٠٠٠٠٠٠	ثلاث سنوات	٢٠٢٥/٩/٢	محطة درعا
المحل ٥١/ في الكتلة (أ) من شارع الشهداء بدرعا الجهة الغربية (للمرة الأولى)	١٥	١٠٠٠٠٠٠	ثلاث سنوات	٢٠٢٥/٩/٢	محطة درعا
المحل ٥٣/ في الكتلة (أ) من شارع الشهداء بدرعا الجهة الغربية (للمرة الأولى)	١٥	١٠٠٠٠٠٠	ثلاث سنوات	٢٠٢٥/٩/٢	محطة درعا
المحل ١/ في الكتلة (ب) من شارع الشهداء بدرعا الجهة الغربية (للمرة الأولى)	١٥	١٠٠٠٠٠٠	ثلاث سنوات	٢٠٢٥/٩/٣	محطة درعا
المحل ٢٥/ في الكتلة (ب) من شارع الشهداء بدرعا الجهة الغربية (للمرة الأولى)	١٥	١٠٠٠٠٠٠	ثلاث سنوات	٢٠٢٥/٩/٣	محطة درعا
المحل ٤٧/ في الكتلة (ب) من شارع الشهداء بدرعا الجهة الغربية (للمرة الأولى)	١٢,٥	١٠٠٠٠٠٠	ثلاث سنوات	٢٠٢٥/٩/٣	محطة درعا
المحل ٧/ في الكتلة (٢) من شارع الشهداء بدرعا المرحلة الثانية (للمرة الأولى)	١١	١٠٠٠٠٠٠	ثلاث سنوات	٢٠٢٥/٩/٣	محطة درعا

التأمين النهائي ١٠% عن كامل مدة الترخيص وعلى من يرغب الاشتراك بالمزايدة التواجد في محطة درعا الساعة الثامنة صباحاً ودفع مبلغ بقيمة ١١٥٧٠٠ ل.س كرس مئرب على طابع الاشتراك بالمزايدة و ٥٧٥٠٠٠ ل.س كرس طابع ضمان مؤقت إضافة الى التأمينات المؤقتة. مدة الارتباط بالعروض ١٠ يوم من تاريخ إجراء المزايدة.

المدير العام

المؤسسة العامة للخط الحديدي الحجازي ٣٢٥٨

إعلانات رسمية

إعلان مناقصة للمرة الثانية

تعلم الهيئة العامة لمستشفى التوليد وأمراض النساء الجامعي بدمشق عن إجراء مناقصة للمرة الثانية بالظرف المختوم في تمام الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الأربعاء ٢٠٢٥/٩/٣ في قاعة الاجتماعات والخاصة بمناقصة صيانة حواضن الأطفال والأجهزة الملحقة بها في الهيئة العامة لمستشفى التوليد وأمراض النساء الجامعي بدمشق.

يتم الحصول على دفاتر الشروط الحاقوقية والفنية والمالية من شعبة العقود في الهيئة.

تقدم العروض إلى ديوان المستشفى حتى تمام الساعة الثانية ظهراً الثلاثاء في ٢٠٢٥/٩/٢.

التأمينات الأولية: / ٦٥٠٠٠ ل.س فقط ستمائة وخمسون ألف ليرة سورية لا غير ويرفض كل عرض خلاف ذلك. - التأمينات النهائية:

١٠% من قيمة العقد. - مدة التنفيذ: عام ميلادي كامل - مدة ارتباط العارض بعرضه: ٩٠/ يوماً تسعون يوماً من تاريخ فض العروض - مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ٩٠/ يوماً تسعون يوماً من تاريخ إحالة المناقصة على عهده. - ثمن دفتر الشروط / ١٥٠٠٠٠ ل.س فقط مائة وخمسون ألف ليرة سورية لا مدير عام

الهيئة العامة لمستشفى التوليد وأمراض النساء الجامعي بدمشق ٧٠١٨٨

إعلان مناقصة داخلية رقم/ ٦٥ د

تعلم المؤسسة العامة لتوليد الكهرباء عن مناقصة داخلية وفق البيانات الآتية: ١. موضوع المناقصة: - توليد فحمات لنظام التهيج للمولدات الكهربائية للمجموعات الغازية البخارية لمحطة توليد دير علي.

٢. تقدم العروض إلى ديوان المؤسسة حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٥/٩/٩ وموعد جلسة المناقصة الساعة العاشرة والنصف من يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٥/١٠/١٠ بمبنى المؤسسة. ٣. التأمينات المؤقتة: / ١٥٠٠٠٠٠ فقط خمسة عشر مليون ليرة سورية وتقدم باسم العارض والتأمينات النهائية (١٠) بالمائة من قيمة الإحالة وتقدم باسم العارض المرشح. ٤. يمكن للراغبين بالمشاركة شراء اضبارة المناقصة من مديرية العقود بمبنى المؤسسة الكائن بدمشق. مزة. شارع /١٧/ نيسان موقف التوجيه. مقابل - سعر الاضبارة فندق الكارلتون فيما بين الساعة الحادية عشر والثالثة عشر يومياً

٥- سعر الاضبارة سورية لا غير. ٦. مدة التسليم: ثلاثة أشهر

٧- تقديم وثيقة تثبت أن الضحمت المقدمة مصنعة من قبل الشركات الصانعة المذكورة في دفتر الشروط الفني. ٨- يتم توريد المواد دفعة واحدة والعقد غير قابلة للتجزئة و التسديد دفعة واحدة ٧. مدة ارتباط العارض بعرضه ٩٠/ يوم فقط تسعون يوماً تقويمياً تبدأ من اليوم التالي لتاريخ انتهاء تقديم العروض.

١٠. من قيمة العقد. - مدة التنفيذ: عام ميلادي كامل - مدة ارتباط العارض بعرضه: ٩٠/ يوماً تسعون يوماً من تاريخ فض العروض - مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ٩٠/ يوماً تسعون يوماً من تاريخ إحالة المناقصة على عهده. - ثمن دفتر الشروط / ١٥٠٠٠٠ ل.س فقط مائة وخمسون ألف ليرة سورية لا مدير عام

الهيئة العامة لمستشفى التوليد وأمراض النساء الجامعي بدمشق ٧٠١٨٨

إعلان مناقصة للمرة الثانية وبالسرية الكلية يعلن مجلس مدينة قدسيا الجديدة عن مزايدة علنية لاستثمار السوق التجاري العائد ملكيته لمجلس مدينة قدسيا الواقع في الجزيرة (F2) من ضاحية قدسيا على الوضع الراهن. تجري المزايدة في بهو مجلس مدينة قدسيا الجديدة يوم الاثنين ٢٥ / ٨ / ٢٠٢٥ الساعة

الثانية عشر. فعلى من يرغب من المواطنين السوريين الاشتراك بهذه المزايدة التقدم بطلب خطي الى ديوان مجلس مدينة قدسيا الجديدة حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الاحد بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٤ مرفقا بالوثائق التالية: - تأمين الاشتراك بهذه المزايدة بمبلغ / ٢٠٠٠٠٠٠ ل.س فقط عشرون مليون ليرة سورية يقدم كاش أو بموجب شيك مصدق أو حوالة مصرفية إلى حساب مجلس المدينة. - ثمن الاضبارة ودفتر الشروط الفنية ل.س فقط ثلاثمائة ألف ليرة سورية. - صورة عن البطاقة الشخصية - وثيقة غير محكوم لعام ٢٠٢٥ رئيس مجلس مدينة قدسيا الجديدة ٧٠١٨٣

إعلان - ادعى السيد: عبد الفتاح حزوري بن حمام

إعلان - ادعى السيد: جعفر كزو بن ابراهيم ويتول

فقدان شهادة حق عيني للعقار رقم محضر (١٠٥٩/٨٢٦٢) منطقة عقارية (عاشرة) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية.

مدير المصالح العقارية بحلب ١٠٢٦٩٧

إعلان - ادعت السيدة جمان أبو شالة بنت رضوان فقدان سند تملك للعقار رقم محضر (١٧/٩٦١٤) منطقة عقارية (الرابعة) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية.

إعلان - ادعى السيد: جعفر كزو بن ابراهيم ويتول

فقدان سند تملك للعقار رقم محضر (٤/٦٩٩١) منطقة عقارية (الرابعة) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية.

مدير المصالح العقارية بحلب ١٠٢٦٩٤

إعلان - ادعى السيد: جمال صدور بن أحمد فقدان سند تملك للعقار رقم محضر (٦/٨٧١٠) منطقة عقارية (الرابعة) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية.

إعلان - ادعت السيدة: هودا حلاق بنت أحمد

وصبحية فقدان سند تملك للعقار رقم محضر (٦/٨٠٠٤) منطقة عقارية (الرابعة) وطلب بدلا عنه. تقدم الاعتراضات على هذا الطلب إلى مديريتنا خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية.

مدير المصالح العقارية بحلب ١٠٢٧٠٠

إعلان - ادعى السيد عادل غانم طعمة مفوضا عن / جمعية الفارس للسكن والسياحة والاقتصادي بطرطوس/ عن فقدان سند التملك للعقار رقم ٩٨١٥ منطقة طرطوس العقارية ويطلب بدلا عنه ويحق للمعترض مراجعة مديرية المصالح العقارية بطرطوس خلال نشره في الجريدة الرسمية

مدير المصالح العقارية بطرطوس ١٥٠٧٥٤

جمعية المنهل التعاونية للسكن والاصطياف

إعلان دعوة هيئة مستفيدين

استناداً لقرار مجلس الإدارة المتخذ في جلسته رقم /١٠/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٣١ يسر مجلس إدارة جمعية المنهل التعاونية للسكن والاصطياف أن يدعو هيئة المستفيدين للمقسم /٣٠/ للاجتماع يوم السبت الواقع في ٢٠٢٥/٨/٣٠ الساعة الحادية عشر ظهراً في مقر الجمعية الجديد بالمقسم ٢٥ دمر الشرقية وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني يكون الاجتماع التالي الساعة الثانية عشر في اليوم نفسه

وقرار مجلس الإدارة المتخذ في جلسته رقم /١٠/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٣١ يسر مجلس إدارة جمعية المنهل التعاونية للسكن والاصطياف أن يدعو هيئة المستفيدين للمقسم /٣٢/ للاجتماع يوم السبت الواقع في ٢٠٢٥/٨/٣٠ الساعة الثانية عشر ظهراً في مقر الجمعية الجديد بالمقسم ٢٥ دمر الشرقية وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني يكون الاجتماع التالي الساعة الواحدة في اليوم نفسه والمكان نفسه

وقرار مجلس الإدارة المتخذ في جلسته رقم /١٠/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٣١ يسر مجلس إدارة جمعية المنهل التعاونية للسكن والاصطياف أن يدعو هيئة المستفيدين للمقسم /٢٥/ للاجتماع يوم السبت الواقع في ٢٠٢٥/٩/٦ الساعة الواحدة ظهراً في مقر الجمعية الجديد بالمقسم ٢٥ دمر الشرقية وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني يكون الاجتماع التالي الساعة الثانية في اليوم نفسه والمكان نفسه

وقرار مجلس الإدارة المتخذ في جلسته رقم /١٠/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٣١ يسر مجلس إدارة جمعية المنهل التعاونية للسكن والاصطياف أن يدعو هيئة المستفيدين للمقسم /١٣/ للاجتماع يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٥/٩/٩ الساعة الحادية عشر ظهراً في مقر الجمعية الجديد بالمقسم ٢٥ دمر الشرقية وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني يكون الاجتماع التالي الساعة الثانية عشر في اليوم نفسه والمكان نفسه لبحث جدول الأعمال المعين في لوحة الإعلان في مقر الجمعية . ويعد الإعلان بمثابة التبليغ الشخصي لكل الأعضاء ومتخذاً لكل الجوانب القانونية للتبليغ ومسقطاً حق أي عضو في الادعاء بعدم التبليغ .

رئيس مجلس الإدارة ٣٣٩٦

الهيئة العامة للمنافذ البرية والبحرية

تعلم الهيئة العامة للمنافذ البرية والبحرية عن مناقصة للمرة الأولى وبالسرعة الكلية لتنفيذ أعمال مشروع تأمين المواد الضرورية لزوم عمل مديرية التفاتة والجهات التابعة للهيئة العامة للمنافذ البرية والبحرية وفق دفتر الشروط الخاص المعد لهذه الغاية.

- التأمينات الأولية (5%) من قيمة الكشف التقديري. = الكشف التقديري (143,375 \$)
- التأمينات النهائية (10%) من قيمة الإحالة. = مدة التنفيذ (30 ثلاثون يوماً تقويمياً).

لمن يود الاشتراك مراجعة الهيئة العامة للمنافذ البرية والبحرية للحصول على الإضبارة من مديرية المالية - شعبة العقود لقاء مبلغ /50 \$ فقط خمسون دولار لا غير والتقدم بطلب خطي ملصقاً عليه طوابع بقيمة /115,700/ ل.س فقط مائة وخمسة عشر ألفاً وسبع مائة ليرة سورية لا غير، والتقدم بعرضه إلى الديوان العام في الهيئة العامة للمنافذ البرية والبحرية ضمن مغلفين مغلقين ومختومين ومنفصلين توضع في مغلف ثالث مغلق ومختوم ومغنون باسم مديرية المالية (شعبة العقود) يحتوي المغلف الأول على الأوراق الثبوتية والثاني على العرض المالي.

- يلتزم العرض بعرضه مدة / 60 / يوماً تبدأ من اليوم التالي لانتهاء موعد تقديم العروض.
- يلتزم العارض المرشح بعرضه مدة / 90 / يوماً لا غير.

في حال كان العرض يتضمن أكثر من شريك يجب أن يتقدم جميع الشركاء بالتأمينات المؤقتة والنهائية وأن يتضمن طلب الاشتراك عبارة بأنهم متكافلين ومتضامنين.

آخر موعد لتقديم العروض نهاية دوام يوم الأحد 2025/08/24 م على أن يتم فتح العروض في اليوم التالي الساعة الثانية عشرة ظهراً في مكتب رئيس لجنة المناقصات وترفض العروض التي لا ترفق بها التأمينات الأولية.

٧٠٢١٥

المؤسسة السورية للبريد

إعلان للمرة الأولى عن طلب عروض داخلي

- تعلن المؤسسة السورية للبريد عن طلب عروض داخلي لتقديم آلات عد نقود ورقية عادية عدد / ١٤٦ / واحترافية عدد / ١٢ / لزوم الإدارة المركزية وفروع البريد في المحافظات. العروض قابلة للتجزئة وفق زمرتين:

- الزمرة (أ) - آلات عد نقود احترافية عدد / ١٢ / .
- الزمرة (ب) - آلات عد نقود عادية عدد / ١٤٦ / .

- على من يرغب بالاشتراك مراجعة مديرية التنمية الإدارية (دائرة الشؤون القانونية) في المؤسسة طابق / ٤ / للحصول على دفاتر الشروط وتقديم عرضه إلى الديوان العام طابق / ٤ / للمؤسسة بدمشق - ساحة الحجاز حتى نهاية السدوم الرسمي من يوم الأحد الواقع في ١٤ / ٩ / ٢٠٢٥ م مرفقاً بالتأمينات المؤقتة وكافة الأوراق الثبوتية المنصوص عنها في دفتر الشروط الخاص بالتأمينات المؤقتة وفق الزمرتين :

- الزمرة (أ) : (١٥,٠٠٠,٠٠٠) ل.س خمسة عشر مليون ليرة سورية فقط لقاء /١٢/ آلة عد نقود احترافية .

- الزمرة (ب) (١٤,٦٢٥,٠٠٠) ل.س أربعة عشر مليوناً وستمئة وخمس وعشرون ألف فقط ليرة سورية لقاء /١٤٦/ آلة عد نقود العادية.

- التأمينات النهائية : / ١٠ % / من قيمة الإحالة.

- مدة الارتباط بالعروض : / ٩٠ / يوماً تبدأ من اليوم التالي للموعد المحدد لقبول الاشتراك بالعروض

- مدة ارتباط المتعهد المرشح : / ١٢٠ / يوماً اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ تبليغه بحالة التعهد عليه .

- مدة التنفيذ : / ٤٥ / يوم تبدأ من التاريخ المبين بأمر المباشرة .

- ثمن دفتر الشروط : / ٥٠٠,٠٠٠ / ل.س فقط خمسمائة ألف ليرة سورية لا غير .

رئيس لجنة تسير أعمال

المؤسسة السورية للبريد ٧٠٢١٧

الشركة العامة لصناعة وتسويق الإسمنت ومواد البناء - عمران

إعلان

- تعلن الشركة العامة لصناعة وتسويق الإسمنت ومواد البناء - عمران عن رغبتها بطلب عروض للمرة الثالثة لتقديم مضخات ضغط لزوم مساند مطاحن الاسمنت و المواد الأولية في الشركة لزوم معمل عدرا/ فرع المنطقة الجنوبية وفقاً لدفاتر الشروط الفنية و الحقوقية و المالية الذي يمكن الحصول عليها من مديرية الشؤون القانونية لدى الشركة .

- التأمينات :

- مؤقتة / ٢٠,٢٣٨,٠٠٠ / ل.س

- نهائية ١٠ % من قيمة الإحالة.

- تقدم العروض الى ديوان الشركة الكائن في دمشق - الحجاز - خلف حديقة النعنع أو ترسل إليها بالبريد المضمون ، على أن تصل و تسجل في ديوانها قبل نهاية الدوام الرسمي من اليوم المحدد لانتهاء موعد تقديم العروض .

- آخر موعد لاستلام العروض : الأحد ٧ ايلول لعام ٢٠٢٥ الساعة 3.00 م .

- مدة التسليم : أقصر مدة ممكنة تبدأ اعتباراً من اليوم الذي يلي تاريخ تبليغ المتعهد أمر المباشرة .

- مدة ارتباط العارض بعرضه / ٩٠ / يوماً تقويمياً تبدأ اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ الاغلاق .

- مدة ارتباط العارض المرشح بعرضه / ٩٠ / يوماً تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبليغه خطياً بحالة التعهد إليه .

- يمكن الحصول على اضرارة الإعلان من مديرية الشؤون القانونية في الشركة بعد تسديد مبلغ وقدره / ١٠٠٠٠٠ / ل.س فقط مئة ألف ليرة سورية لصالح الشركة .

المدير العام ٧٠٢٣٣

مديرية الموارد المائية بحماه

إعلان مناقصة داخلية

- تعلن مديرية الموارد المائية بحماه (للمرة الأولى) عن اجراء مناقصة داخلية لتقديم أحذية للعاملين في المديرية ومركزي الغاب وسلمية وفقاً لما يلي:

الكشف التقديري: / ٨٢٨٠٠٠٠٠ / ل.س فقط اثنان وثمانون مليوناً وثمانمائة ألف ليرة سورية

التأمينات المؤقتة: (٥%) من قيمة الكشف التقديري

- التأمينات النهائية / ١٠ % / من بدل الإحالة

- مدة التنفيذ / ٣٠ / يوماً.

- مدة ارتباط العارض بعرضه / ٩٠ / يوماً تلي آخر موعد لتقديم العروض

- يمكن للعارضين الحصول على الإضبارة من دائرة العقود والامداد في المديرية مقابل مبلغ / ٢٥٠٠٠ / ل.س

- مدة الضمان: لا توجد.

- تقدم العروض إلى ديوان مديرية الموارد المائية بحماه حتى الساعة ١٤.١٥ من يوم ٢٠٢٥/٩/٢ وتفض العروض في اليوم التالي.

- يطبق في كل ما لم يرد عليه النص في الإعلان ودفتر الشروط الخاصة أحكام القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ وأحكام دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤.

مدير الموارد المائية بحماه ٧٠٢١١

مديرية الموارد المائية بحماه

إعلان مناقصة داخلية

- تعلن مديرية الموارد المائية بحماه (للمرة الأولى) عن اجراء مناقصة داخلية لتقديم ألبسة وقاية وعمل للعاملين في المديرية ومركزي الغاب وسلمية وفقاً لما يلي:

الكشف التقديري: / ٤٥٩٤٥٠٠٠٠ / ل.س اربعمائة وتسعة وخمسون مليوناً وأربعمئة وخمسون ألف ليرة سورية فقط

التأمينات المؤقتة: (٥%) من قيمة الكشف التقديري

- التأمينات النهائية / ١٠ % / من بدل الإحالة

- مدة التنفيذ / ٣٠ / يوماً.

- مدة ارتباط العارض بعرضه / ٩٠ / يوماً تلي آخر موعد لتقديم العروض

- يمكن للعارضين الحصول على الإضبارة من دائرة العقود والامداد في المديرية مقابل مبلغ / ٢٥٠٠٠ / ل.س

- مدة الضمان: لا توجد.

- تقدم العروض إلى ديوان مديرية الموارد المائية بحماه حتى الساعة ١٤.١٥ من يوم ٢٠٢٥/٩/٢ وتفض العروض في اليوم التالي.

- يطبق في كل ما لم يرد عليه النص في الإعلان ودفتر الشروط الخاصة أحكام القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ وأحكام دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤.

مدير الموارد المائية بحماه ٧٠٢١٢

خلاصة عقد الإيجار

المؤجر: منذر رياض بلبل المستأجر: عبد الله الدالي بن محمد عدنان مدة العقد: سنة واحدة من ٢٠٢٥/٧/٢٢ ولغاية ٢٠٢٦/٧/٢١ العنوان: ريف دمشق - التل - شارع العام عقار /٢/٤١٢٦/ أمين السجل التجاري بريف دمشق ٣٣٨٦

خلاصة عقد الإيجار

المؤجر: صحبية بلان وسهام بلان وأمنة بلان بنات مصطفى المستأجر: حسان أحمد المرعي مدة العقد: من ٢٠٢٥/٨/١ ولغاية ٢٠٢٦/٦/١ العنوان: الصبورة - الحي الغربي عقار /١٢٧٧/ صبورة أمين السجل التجاري بريف دمشق ٣٣٨٤

خلاصة عقد الإيجار

المؤجر: فياض التجار بن مصطفى تولد ١٩٥٧ المستأجر: مصطفى التجار بن فياض تولد ١٩٨٥ مدة العقد تبدأ من ٢٠٢٥/٨/٦ ولغاية ٢٠٢٧/٨/٥ أمين السجل التجاري بريف دمشق ٣٣٩٠

خلاصة عقد الإيجار

المؤجر: فراس العواد بن نصرالله المستأجر: كامل محمد عريان مدة العقد: سنة واحدة من ٢٠٢٥/٢/٢٥ ولغاية ٢٠٢٦/٢/٢٤ العنوان: ريف دمشق - جديدة عرطوز عقار /١٨٧٩/ أمين السجل التجاري بريف دمشق ٣٣٩٢

جمعية تنظيم الأسرة السورية

إعلان مناقصة

تعلن جمعية تنظيم الأسرة السورية عن إجراء مناقصة شراء أدوية لزوم عياداتها.

للحصول على دفتر الشروط يرجى مراجعة الإدارة المركزية دمشق أبو رمانة - جانب نقابة الأطباء.

هاتف: / ٣٣١٠٣٩٦ - ٣٣٣٠٧١٤ /

آخر موعد لتقديم العروض / ١٠ / أيام من تاريخ النشر في مقر إدارة الجمعية

٣٣٩٩

خلاصة عقد الإيجار

استناداً إلى قانون التجارة رقم /٣٣/ لعام ٢٠٠٧ خلاصة عقد الإيجار العائد للمستأجر السيد عبد الله قوتي ابن محمد خير على العقار /٣٤٠٥/ مقسم /٢+١/ والمؤجر محمد خير قوتي علماً بأن مدة الإيجار عام واحد وعنوان المتجر دمشق شاغور بساتين أول طريق المطار مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك بدمشق ٣٣٩١

إعلانات رسمية

مجلس بلدة ببيلا إعلان

الوجاهي القاضي ٧٠٢١٠

إخطار تنفيذي عن طريق الصحف بالمف التنفيذي ٢٠٢٥ لعام ٢٠٢٥

اسم المحكوم له: خالد عيسى بن جميل يمثله المحامي إسماعيل القطريب اسم المحكوم عليه: أسرة الملازم المتوفى عبد الله محمد الفارس وهم زوجته عائشة عمر الفارس وأولاده محمد جمال وهدوى وعمار وعبد الله أصالة وإضافة لتركه مؤثرهم عبد الله محمد الفارس مجهولي الإقامة وضع موضع التنفيذ القرار رقم ١٥٦٧ الصادر عن محكمة البداية المدنية الأولى بدوما بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٥

أساس ٦٧٩٠ المتضمن تثبيت البيع الجاري بين الجهة المدعية والجهة المدعى عليها للشقة رقم ٢/أ محضر ٢٥/٢٥/٢٥ بالجريدة ٣ في ضاحية الأسد حرسنا والجارية بملكية الجهة المدعى عليها وتسجيل ملكيتها على اسم الجهة المدعية لدى قيود المؤسسة الاجتماعية العسكرية فرع التعاون السكني العسكري قسم الإسكان والقروض.

بناء على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم /٢٤٨٣/ تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٥

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة محمد طارق كيكاتي ومحمد القدة مستلزمات البناء المحدودة المسؤولة المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المسجل لدينا برقم /٧٩٤٠/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٤

يقرر ما يلي: المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة محمد طارق كيكاتي ومحمد القدة مستلزمات البناء المحدودة المسؤولة والمنعقد قانونياً بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المتضمن موافقة الهيئة العامة بالأجماع على حل وتصفية الشركة وتعيين السيد محمد أبو طيب كمصفي للشركة لتقوم بأعمال التصفية وفقاً لأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وإجراء كل يلزم لإتمام معاملة الحل والتصفية بما فيها تصفية الالتزامات المترتبة للشركة أو عليها تجاه كافة الوزارات والمديريات والدوائر والجهات الرسمية أو ذات الصلة وفي الحصول على إراءة ذمة للشركة من كافة الجهات المعنية وتوزيع ما يتبقى من أموالها نقداً أو عيناً فيما بين الشركاء كل حسب نسبة حصصه من رأسمال الشركة وللمصفي إجراء كل ما يلزم لتصفية الشركة وفك عمالها وموظفيها لدى كافة الجهات المختصة وفي التوقيع عن الشركة وتمثيلها وفي الاستلام والتسليم وسحب الأموال وقبضها وتصفيها كافة التزاماتها ومستحققاتها واسترداد الكفالات والتأمينات والودائع لدى كافة الجهات المختصة

تعيين السيد عماد الحصري مدققاً لحسابات الشركة على أن يستمر مدقق الحسابات بعمله كامل مدة التصفية

المادة ٢- يستمر مدقق الحسابات بعمله حتى انتهاء أعمال التصفية

المادة ٣- تلغى المسؤولية التضامنية على المديرين والشركاء فيما يتعلق بحقوق الغير تجاه الشركة

المادة ٤- يجب على الشركة شهر هذا القرار خلال ثلاثة أيام من تاريخه عملاً بأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ لدى مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك في محافظة ريف دمشق - أمانة السجل التجاري

المادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٥٧

التجمع التعاوني السكني للنقابات المهنية بدمشق

إعلان رقم ١٣/٩٤٢

عن طرح المقاسم رقم ١٢-١٣-١٤-١٥ في الجزيرة /٢٧/ للمشاركة

يعلن التجمع التعاوني السكني للنقابات المهنية بدمشق (مشروع دمر) طرح المقاسم السكنية ذات الارقام /١٢-١٣-١٤-١٥/ في الجزيرة /٢٧/ توسع مشروع دمر للبناء عن طريق المشاركة وفق دفتر الشروط المعد .

ويمكن لمن يرغب الاشتراك بالعرض ان يطلع على صفحة التجمع التعاوني السكني للنقابات المهنية بدمشق

(WWW.Facebook.com/newshamm)

أو قراءة ال QR المرفق أدناه لمعرفة الموقع المعلن عنه .

وللحصول على نسخة من الاعلان ودفتر الشروط مراجعة ادارة التجمع التعاوني السكني - قسم الأملاك وذلك مقابل دفع مبلغ وقدره /١٠.٠٠٠.٠٠٠/ ل.س فقط عشرة ملايين ليرة سورية لا غير في صندوق التجمع .

تقدم طلبات الراغبين بالمشاركة الى ديوان التجمع خلال الفترة الواقعة بين الاعلان وحتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع في ٢٠٢٥/٨/٣١ وذلك وفق النموذج المعتمد من قبل ادارة التجمع مرفقا بإشعار دفع التأمينات الأولية البالغة /٤.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠/ ل.س فقط اربعة مليارات ليرة سورية لا غير في حساب تجمع دمر السكني رقم الحساب ١٠٠٤٦٠٤٨ - CK1 لدى المصرف العقاري - الفرع التعاوني .



محافظ دمشق ٣٤٠٥ رئيس مجلس الادارة

الشركة السورية للنفط

إعلان طلب عروض (داخلي - خارجي)

سندا للفصل الرابع من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمرسوم التشريعي /٢٩/ لعام ٢٠١١

تعلن الشركة السورية للنفط للمرة الثانية عن رغبتها بإنشاء شركة مشتركة في مجال المسح السيزمي الثاني والثلاثي الأبعاد.

ملف رقم: /٢٠٢٥/٢

وفق ما يلي:

١- التأمينات الأولية:

أ- للعارض الأجنبي: /١٠٠.٠٠٠/ فقط مائة ألف دولار امريكي لا غير أو ما يعادلها من العملات القابلة للتحويل وفق ما هو وارد بدفتر الشروط المالي والقانوني.

ب- للعارض المحلي: /١.١٠٦.٠٠٠.٠٠٠/ ل.س فقط مليار ومائة وستة ملايين ليرة سورية لا غير وفق ما هو وارد بدفتر الشروط المالي والقانوني

٢- التأمينات النهائية: /٢٠٠.٠٠٠/ فقط مئتان ألف دولار امريكي لا غير على ان يتم تحريرها بعد ادخال كامل الأجهزة ومعدات استكمال الفرقة الى القطر العربي السوري والكشف عليها من قبل لجان الاستلام وفق ما هو وارد بدفتر الشروط المالي والقانوني.

٣- آخر موعد لتقديم العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/١٢

٤- مدة التأسيس: عشر سنوات قابلة للتعميد لمدة أخرى بقرار من الهيئة العامة للشركاء

من ضمنها /٥٥٠/ يوم تبدأ من تاريخ أمر المباشرة يتم خلالها العمل على شحن وإدخال المعدات الى القطر العربي السوري وإنشاء البنى التحتية الخاصة بالشركة من مقر ومستودعات.

٥- منطقة العمل: داخل وخارج أراضي الجمهورية العربية السورية.

٦- مدة الارتباط بالعرض: /١٢٠/ يوم مئة وعشرون يوماً اعتباراً من اليوم التالي لموعد الإغلاق.

٧- الطلبية: غير قابلة للتجزئة.

٨- مدة الضمان: تنتهي مدة الضمان بعد توريد المواد والعمل لسنة أشهر تشغيلية.

٩- على العارض المحلي تقديم وثيقة تثبت اشتراكه بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصلاً تحت طائلة رفض العرض من الناحية الشكلية في حال المخالفة.

١٠- على العارض المحلي تقديم كافة الوثائق المبينة في المادة /١١/ فقرة /١/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ وفق ما هو مبين بدفتر الشروط المالي والقانوني وتغني من تقديم تلك الوثائق للجهات العامة.

١١- تقدم العروض الى ديوان الشركة الكائن في دمشق - مشروع دمر - مساحة التوسع - جزيرة ١٩ - بناء ٣٢ ص ب ٢٨٤٩ - هاتف ٣١٣٧٩٣٥ - ٣١٣٧٩١٣ - فاكس ٣١٣٧٩٧٧ - ٣١٣٧٩٧٩

١٢- يتم شراء اضرابة دفتر الشروط من مبنى الإدارة مقابل تسديد مبلغ /٢٠/ يورو أو ما يعادلها من العملات القابلة للتحويل للعارض الأجنبي ومبلغ /٥٠٠٠٠/ ليرة سورية للعارض المحلي تتفغ لدى أمين صندوق الشركة أو بحساب الشركة المفتوح لدى المصرف التجاري السوري فرع دمشق.

١٣- كل ما لم يرد عليه نص في هذا الإعلان يرجع فيه الى أحكام قانون العقود الموحد رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤

والمرسوم التشريعي /٢٩/ لعام ٢٠١١ ويعتبر العارض مطلعاً عليه وملزماً به.

المدير العام عنه بالتفويض / مدير الشؤون التجارية ٣٣٦٨

الشركة السورية للنفط

إعلان مناقصة داخلية

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

- تعلن الشركة السورية للنفط عن حاجتها كمية / ٣ / طن من مادة مائع تآكل حمضي .

- ملف رقم: / ٤٧ / ٢٠٢٥ / د

وفق ما يلي:

١- التأمينات الأولية: / ١٣٠٠٠٠٠٠ / ل.س فقط ثلاثة عشر مليون ليرة سورية لا غير.

٢- التأمينات النهائية: بنسبة ١٠ % عشرة بالمائة من القيمة الاجمالية للإحالة .

٣- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقس .

٤- مدة التوريد: / ٦٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة .

٥- موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الاثنين الواقع في / ١ / ٢٠٢٥ / ٩

٦- موعد جلسة فسخ العروض: يوم الثلاثاء الواقع في / ٢ / ٩ / ٢٠٢٥ الساعة / ١١ / صباحاً

في مبنى الشركة السورية للنفط بدمشق / ١٢ / ٠

٧- مدة الارتباط بالعرض: ٦٠ يوماً اعتباراً من اليوم الذي يلي موعد الإغلاق .

٨- قابلية التجزئة: الطلبية غير قابلة للتجزئة .

٩- مدة الضمان: / ٦٥ / يوم من تاريخ الاستلام الأولي للمواد أو لحين نفاذ كامل الكمية أيهما أقرب .

١٠- طريقة الدفع: وفق ما هو وارد بدفتر الشروط المالي والقانوني .

١١- تقدم العروض الى ديوان الشركة الكائن في دمشق - مشروع دمر - مساحة التوسع - جزيرة ١٩ - بناء ٣٢ ص ب ٢٨٤٩ - هاتف ٣١٣٧٩٣٥ - ٣١٣٧٩١٣ - فاكس ٣١٣٧٩٧٧ - ٣١٣٧٩٧٩

١٢- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة اصلاً .

١٣- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه الى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤

١٤- يتم شراء اضرابة دفتر الشروط من مبنى الإدارة لقاء مبلغ / ٥٠٠٠٠ / ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية نقداً لدى أمين الصندوق في الادارة .

المدير العام عنه بالتفويض / مدير الشؤون التجارية ٣٣٧٣

شركة الفرات للنفط

إعلان استئراج عروض أسعار داخلي للملف رقم 55/25/90260

تعلن شركة الفرات للنفط عن استئراج عروض أسعار من أجل شراء اطارات وفق الشروط التالية:

1- تقدم العروض في ظرف مخطوم يكتب عليه اسم العارض ورقم الملف وموعدا الإغلاق بخط واضح وترسل بالبريد أو تسلم إلى مكتب استلام العروض في الشركة كما هو مودون في العنوان المذكور أدناه.

2- التأمينات الأولية: 2,500,000 ليرة سورية (مليون وخمسمائة الف ليرة سورية).

3- الاسعار: تقدم الاسعار بالليرة السورية أو وفق البند 19 من الجزء الأول من دفتر الشروط.

4- صلاحية العرض: 60 يوماً من تاريخ الإغلاق.

5- إمكانية التجزئة: نعم.

6- مدة التوريد الممكنة: 30 يوماً من تاريخ إرسال أمر الشراء تسليم مستودعات شركة الفرات للنفط في دمشق - مبنى الشركة.

7- التأمينات النهائية: 5% من إجمالي قيمة أمر الشراء تقدم خلال 15 يوماً من تاريخ إصداره.

8- غرامة التأخير: 0.001 (واحد بالألف) عن كل يوم تأخير عن الجزء المتأخر من الشحنة على ألا تتجاوز 20% من قيمة أمر الشراء.

9- آخر موعد لتقديم العروض الساعة الثالثة والثلاث بالتوقيت المحلي من تاريخ 2025/ 9/2

يمكن الاطلاع على الشروط العامة والحصول على دفتر الشروط لدى:

شركة الفرات للنفط - الشام الجديدة - دمر الغربية - الجزيرة رقم 1 - المحضر رقم 2299 - دمشق - سوريا

مقابل تقديم إشعار تحويل مبلغ 5000 ل.س إلى حساب شركة الفرات للنفط في المصرف التجاري السوري - فرع 6-

(حساب اليريات السورية رقم 553996008)، أو إلى حسابها في بنك سورية والمهجر (حساب اليريات السورية رقم 316401).

كما يمكن أيضاً الحصول على دفتر الشروط مجاناً عن طريق نسخة من موقع شركة الفرات على الشبكة الإلكترونية: www.afpc.sy (commercial / tender announcements)

المدير العام

عنه بالتفويض

٣٣٩٨

مدير المشتريات و العقود

القرار رقم /٤٠٢٩/ وزير الاقتصاد والصناعة

بناء على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم /٩/ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٩ وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم /٢٤٨٣/ تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٥

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة محمد طارق كيكاتي ومحمد القدة مستلزمات البناء المحدودة المسؤولة المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المسجل لدينا برقم /٧٩٤٠/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٤

يقرر ما يلي:

المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة محمد طارق كيكاتي ومحمد القدة مستلزمات البناء المحدودة المسؤولة والمنعقد قانونياً بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المتضمن موافقة الهيئة العامة بالأجماع على حل وتصفية الشركة وتعيين السيد محمد أبو طيب كمصفي للشركة لتقوم بأعمال التصفية وفقاً لأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وإجراء كل يلزم لإتمام معاملة الحل والتصفية بما فيها تصفية الالتزامات المترتبة للشركة أو عليها تجاه كافة الوزارات والمديريات والدوائر والجهات الرسمية أو ذات الصلة وفي الحصول على إراءة ذمة للشركة من كافة الجهات المعنية وتوزيع ما يتبقى من أموالها نقداً أو عيناً فيما بين الشركاء كل حسب نسبة حصصه من رأسمال الشركة وللمصفي إجراء كل ما يلزم لتصفية الشركة وفك عمالها وموظفيها لدى كافة الجهات المختصة وفي التوقيع عن الشركة وتمثيلها وفي الاستلام والتسليم وسحب الأموال وقبضها وتصفيها كافة التزاماتها ومستحققاتها واسترداد الكفالات والتأمينات والودائع لدى كافة الجهات المختصة

تعيين السيد عماد الحصري مدققاً لحسابات الشركة على أن يستمر مدقق الحسابات بعمله كامل مدة التصفية

المادة ٢- يستمر مدقق الحسابات بعمله حتى انتهاء أعمال التصفية

المادة ٣- تلغى المسؤولية التضامنية على المديرين والشركاء فيما يتعلق بحقوق الغير تجاه الشركة

المادة ٤- يجب على الشركة شهر هذا القرار خلال ثلاثة أيام من تاريخه عملاً بأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ لدى مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك في محافظة ريف دمشق - أمانة السجل التجاري

المادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٥٧

تبليغ إنداز بالصحف

موجه عن طريق الكاتب بالعدل في القنيطرة

برقم خاص/٩١/ رقم عام /٢٥٠٦٢/ سجل /٣٤٦/ تاريخ/٢٠٢٥/٧/٣٠ عن الكاتب بالعدل في القنيطرة من المنذر: محمد الأسعد بن أحمد والدتي مريم تولد ١٩٥٨ أحمل بطاقة الشخصية برقم وطني /١٤٠٢٠٠٣٢٢١٧/ صادرة عن أمانة القنيطرة ومسجل بالفيد خان أرنية خ /٤٦/ مقيم في القنيطرة - خان أرنية

إلى المنذر إليه: عمار عمار بن أحمد والدته سعدية تولد ١٩٨٢ أمانة حمص ومسجل بالفيد القصير خ ١٧٥. مجهول مكان الإقامة

الموضوع: سبق اننا قمنا بتنظيم عقد بيع قطعي للشقة السكنية المشادة على العقار / ٢٠٠١ / من المنطقة العقارية خان أرنية /٢٥٨/ / أو بالبالغة مساحتها / ٢م/١١٤ المتضمن شرائك الشقة موضوع العقد وقد قمت بتسديد مبلغ وقدره / ٨٧٥٠٠٠ / ل.س ثمانمائة وخمسة وسبعون ألف ليرة سورية من أصل المبلغ المتفق عليه لقاء ثمن الشقة و الباقي / ١٩٥٠٠٠٠ / ل.س مليون وتسعمائة وخمسون ألف ليرة سورية وقد تعهدت بسداد باقي ثمن الشقة لاحقاً وحيث أنك . لم تقم بالالتزام في بنود العقد من حيث الالتزام بالشروط المذكورة حسب نص العقد المبرم بيننا وبينك مما سبب لي الضرر المادي جراء عدم تسديديك باقي الثمن حتى تاريخ هذا اليوم و اننا نهلك مدة خمسة أيام لتسديد باقي ثمن الشقة موضوع العقد المبرم بيننا لذلك

فايتني

أوجه هذا الإنذار لك لتعلمك في حال عدم التزامك بشروط العقد باننا أسفين لسوك طريق القضاء واقامة دعوى قضائية بفسخ العقد وتحميلك كافة النتائج والآثار القانونية والعطل والضرر الذي لحق لعدم التزامك بمضمون العقد..

وقد اعذر من أنذر

دائرة الكاتب بالعدل الثاني بالقنيطرة ٣٤٠٣

إعلانات رسمية

سند تبليغ بواسطة الصحف للقرار الصادر عن محكمة البداية المدنية بقطننا رقم قرار ١٢١٥ لعام ٢٠١١ وأساس ١٦٢٨ لعام ٢٠١١

الجهة المدعية: يوسف بن محمد علي الهبج
الجهة المدعى عليها: أحمد بن توفيق جمال بك
الدعوى: فسخ تسجيل نظرا لجهالة عناونكم تقرر تبليغكم بالصحف الرسمية المطلوب تبليغه من

حمصي
٤- إبراهيم حبيب صالح
نظرا لجهالة عناونكم فقد تقرر لدينا تبليغكم مذكرة اخطار بحضور جلسة المحاكمة يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٥/٩/١٧
وإذا لم تحضر أو ترسل من نيوب عنك ستجري بحقك الإجراءات القانونية وسيصدر الحكم بحقكم بمثابة الوجاهي.

رئيس المحكمة
٧٠٢٢٢

إعلان مذكرة دعوة بالصحف صادرة عن محكمة الاستئناف المدنية في قطنا بالدعوى رقم أساس ٨ لعام ٢٠٢٥

الجهة طالبة التبليغ:
١- فرزت بن محمد الجابي
٢- عزت محمد سليم عابدين
٣- عبادة بن محمد سليم عابدين أصالة عن أنفسهم وإضافة لورثة

المرحوم محمد سليم عابدين والمرحومة ناديا بنت خليل الزين
الجهة المطلوب تبليغها:
١- محمد السعدي
٢- غسان تفتاف بن محمود رسمي
٣- منور الحسيني بنت أحمد نسيب
٤- سعد الحسيني بنت أحمد نسيب
٥- مهية الحسيني بنت أحمد نسيب

المدعي طالب المخاصمة: هند طرقي بنت محمد فاتح
المدعى عليه بالمخاصمة: هبة الله العطو بنت محمد

حيث أنه وبسبب جهالة مكان إقامتك وتبلغك مذكرة الدعوى بإحدى الصحف اليومية ولصقا على لوحة إعلانات المحكمة ولعدم حضورك تقرر إخطارك علما أن

الجلسة يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/٨/٢٥ الساعة الحادية عشر ظهراً وإذا لم تحضر القانونية وسيصدر الحكم بحقكم بمثابة الوجاهي.
رئيس المحكمة
٧٠٢٢٣

إعلان بمثابة مذكرة دعوة بالصحف صادرة عن محكمة الاستئناف المدنية الثانية بدمشق الجهة المستأنفة: المحامي عبد الرحمن الناشف بصفته الشخصية

المستأنف عليه: مؤيد الحمالي بن أيمن نظراً لتواجدك خارج القطر فقد تقرر لدينا في الدعوى أساس ١٤٢٣/ لعام ٢٠٢٥ دعوتك بواسطة الصحف

لوحه إعلانات المحكمة ولحضور الجلسة القادمة يوم الثلاثاء تاريخ ٢٠٢٥/٩/٢٣ الساعة العاشرة وإذا لم تحضر الجهة المطلوب تبليغها: أو ترسل وكيلا نيوب عنك ستجري بحقك المعاملة القانونية.
القاضي المناوب
٧٠٢٣٠

رئيس الهيئة العامة لمحكمة النقض.
٧٠٢١٩

إعلان مذكرة إخطار بالصحف صادرة عن محكمة الاستئناف المدنية في قطنا بالدعوى رقم أساس ٨ لعام ٢٠٢٥

الجهة طالبة التبليغ:
١- فرزت بن محمد الجابي
٢- عزت محمد سليم عابدين
٣- عبادة بن محمد سليم عابدين أصالة عن أنفسهم وإضافة لورثة المرحوم محمد سليم عابدين والمرحومة ناديا بنت خليل الزين
الجهة المطلوب تبليغها: أو ترسل وكيلا نيوب عنك ستجري بحقك المعاملة القانونية.
١- سمر بنت زهير الزين
٢- رياض قصباتي بن حمدي
٣- ياسر محمد خير

جمعية الوردة الشامية السكنية بدمشق

استنادا للقرار رقم ٢/المتخذ بجلسة مجلس الإدارة رقم/ ٢٣/ تاريخ ٢٠٢٥/ ٨/٦ قرر مجلس الإدارة دعوة هيئة المكنتبين في مشروع ضاحية الفيحاء محضر /٩٤/ جزيرة E للانعقاد يوم السبت الواقع في ٢٠٢٥/٨/٣٠ الساعة الخامسة مساء في مقر الجمعية الكائن في (عين الكرش _ جادة كرجية حداد جانب صيدلية نعيم بيازيد_ قبو) وفي حال لم يكتمل النصاب القانوني يكون الاجتماع في الساعة السادسة في نفس اليوم ونفس المكان وذلك لمناقشة جدول الأعمال التالي:

١- استعراض أحوال المشروع وإطلاع الهيئة على ما تم تنفيذه خلال الفترة السابقة.
٢- الموافقة على الصريفات والسلف للمهندس المنفذ علما انه تم رفع سقف السلفة في الاجتماع السابق.
٣- وضع خطة تمويل.
٤- التعاقد مع مهندس مشرف.
٥- ترميم لجنة مراقبة المشروع

ويعتبر هذا الإعلان بمثابة تبليغ شخصي للعادة الأعضاء مجهولي العناوين التالية أسماؤهم : (١-رحاب صائمة -٢- عبد الستار القاعد -٣- ميساء دغمش -٤- هيثم الحاج علي) هاتف (٢٣١٦١٩٥)

رئيس مجلس الإدارة ٣٣٨٨

القرارات رقم/٤٣٩٢/ وزير الاقتصاد والصناعة

بناء على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم/ ٩/ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٩ وعلى القرار /٢٨٥/ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٢

وعلى قرار تصديق النظام الأساسي لشركة الحكيم وكعكاتي للإكساء المحدودة المسؤولية رقم ٢٠٢٥/٨/١٥ تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٥ وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة للشركة المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المسجل لدينا برقم /٨١٥/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢

يقرر ما يلي:

المادة ١ - التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة الحكيم وكعكاتي للإكساء المحدودة المسؤولية المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ والمتضمن الموافقة بالإجماع على حل وتصفيّة الشركة وتعيين السيد محمد أبو طيبخ مصفيا للشركة ومتابعة كافة إجراءات التصفية ومفضا بالتوقيع عنها في كل ما يتعلق بأعمال التصفية ومتابعتها لدى كافة الوزارات والجهات ذات العلاقة وتوزيع ناتج التصفية على الشركاء كل حسب حصته في رأسمالها مع الأخذ بعين الاعتبار ما يترتب عليها من حقوق والتزامات تجاه وزارة المالية والغير وتعيين السيد عماد الحصني مدققا لحسابات الشركة على أن يستمر مدقق الحسابات في عمله لحين الانتهاء من أعمال التصفية
المادة ٢- تلتقى المسؤولية التضامنية على المديرين والشركاء فيما يتعلق بحقوق الغير تجاه الشركة.
المادة ٣- يجب على الشركة شهر هذا القرار خلال ثلاثة أيام من تاريخه عملا بأحكام المادة ٢١/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ لدى مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك في محافظة ريف دمشق -أمانة السجل التجاري ويعتبر لاغيا حكما بعد مضي هذه المدة إذا لم يتم شهره أصولا
المادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٧٥

القرارات رقم /٤٠٣٠/ وزير الاقتصاد والصناعة

بناء على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم /٩/ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٩ وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم/٢٤٨٦/ تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٥
وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة الحكيم وقدة لواء البناء المحدودة المسؤولية المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المسجل لدينا برقم /٧٦٥/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٣

يقرر ما يلي:

المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة الحكيم وقدة لتجارة مستلزمات البناء المحدودة المسؤولية المتخذ باجتماعها المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المتضمن الموافقة بالإجماع على حل وتصفيّة الشركة وتعيين السيد محمد محمود أبو طيبخ كمصفي للشركة ليقوم بأعمال التصفية وفقا لأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وإجراء كل ما يلزم لإتمام معاملة الحل والتصفية بما فيها تصفية الالتزامات المترتبة للشركة أو عليها تجاه كافة الوزارات والمديريات والدوائر والجهات الرسمية ذات الصلة وفي الحصول على براءة ذمة للشركة من كافة الجهات المعنية وتوزيع ما يتبقى من أموالها نقداً أو عيناً فيما بين الشركاء كل حسب نسبة حصصه من رأسمال الشركة وللمصفي إجراء كل ما يلزم لتصفية الشركة وفك عمالها وموظفيها لدى كافة الجهات المختصة وفي التوقيع عن الشركة وتمثيلها وفي الاستلام والتسليم وسحب الأموال وقبضها وتصفيّة لدى كافة الجهات المختصة
المادة ٢- يستمر مدقق الحسابات بعمله كامل مدة التصفية
المادة ٣- تلتقى المسؤولية التضامنية على المؤسسين والمديرين فيما يتعلق بحقوق وزارة المالية والجهات الرسمية والغير تجاه الشركة

المادة ٤- على الشركة شهر هذا القرار لدى مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك أمانة السجل التجاري بريف دمشق خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدور القرار وذلك وفق قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١
المادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٥٨

جمعية المعين التعاونية السكنية

يتشرف مجلس إدارة جمعية المعين التعاونية السكنية بدعوة السادة أعضاء الجمعية المخصصين بمشروع ضاحية الفيحاء لحضور اجتماع هيئة المستفيدين المقرر عقده يوم السبت الواقع بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٣٠ الساعة /٦/ مساءً في صالة الجمعية الشركسية بضاحية الشام وفي حال

إجراء اكتمال النصاب القانوني يؤجل الاجتماع إلى الساعة /٧/ بنفس اليوم والمكان وذلك لمناقشة واقع العمل في مشروع ضاحية الفيحاء ووضع الخطة المالية المناسبة لاستمرار العمل والمصادقة على عقدي التنفيذ والإشراف المتعلقين بتنفيذ أعمال الهيكل بمشروع الفيحاء ويعتبر هذا الإعلان بمثابة تبليغ نهائي للأعضاء المجهولة عناوينهم

رئيس مجلس الإدارة

٣٣٩٥

سند تبليغ

صادر عن محكمة البداية المدنية في النيك

طالب التبليغ : محمد طلال بن أحمد النفوري ، والدته فاطمه ، تولد ١٩٨٠ المطلوب تبليغه : ورثة يوسف بن محمد النفوري وهم :

١ - حصة المنيف بنت إبراهيم والدتها نوره تولد ١٩٣٧

٢ - طارق النفوري بن يوسف والدته حصة تولد ١٩٧٠

٣ - باسل النفوري بن يوسف والدته حصة تولد ١٩٧٩

٤ - نوار النفوري بنت يوسف والدتها حصة تولد ١٩٦٩

جميعهم أصالة عن أنفسهم وإضافة لثركة مؤرثهم يوسف بن محمد النفوري

نظراً لجهالة عناونكم تقرر تبليغكم بالصحف للقرار رقم ٢٥٨ لعام ٢٠١٧ في الدعوى أساس ٣٥٤ لعام ٢٠١٧ و المتضمن :

١ - شطب استدعاء الدعوى

٢ - ترفين إشارة الدعوى الموضوعه بالمقد رقم ١٦٩٨ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢٤

٣ - تضمين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة

رئيس محكمة البداية المدنية في النيك ٧٠١٩٠

القرارات رقم /٤٠٢٧/ وزير الاقتصاد والصناعة

بناء على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم /٩/ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٩ وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم/٢٤٨١/ تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٥

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة صبحي ومحمد عمار الحكيم لواء البناء المحدودة المسؤولية المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المسجل لدينا برقم /٨٠٩٨/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٧

يقرر ما يلي:

المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة صبحي ومحمد عمار الحكيم لواء البناء المحدودة المسؤولية المتخذ باجتماعها المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المتضمن الموافقة بالإجماع على حل الشركة وتصفيتها وتعيين السيد محمد أبو طيبخ مصفيا لمتابعة إجراءات الحل والتصفية وتوزيع ناتج التصفية من أموال منقولة وغير منقولة وموجودات على الشركاء كل حسب حصته في رأسمالها مع الأخذ بعين الاعتبار ما يترتب عليها من حقوق والتزامات اتجاه الغير ووزارة المالية وغيرها وبالتوقيع عنها بأعمال وإجراءات التصفية وعلى كل ما يلزم من طلبات وتعهدات ومستندات ووثائق لدى جميع الجهات والدوائر الرسمية ذات الصلة والعلاقة بما فيها وزارة الاقتصاد والصناعة والإدارة العامة للتجارة الداخلية وحماية المستهلك وأمانة السجل التجاري ومديرية المالية المختصة وتفويضهم بدفع الضرائب عن الشركة واستردادها والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وتفويضهم ببيع موجودات الشركة وآلياتها ومراجعة مديرية النقل والتوقيع أمامها على ما يلزم وإنهاء عقود الاشتراك بالهاتف والانترنت والقيام بكل ما يلزم لبيع موجودات الشركة وحلها وتصفيتها نهائيا
المادة ٢- يستمر مدقق الحسابات بعمله حتى انتهاء أعمال التصفية
المادة ٣- تلتقى المسؤولية التضامنية على المؤسسين والمديرين فيما يتعلق بحقوق وزارة المالية والجهات الرسمية والغير تجاه الشركة

المادة ٤- على الشركة شهر قرار الحل والتصفية خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدور القرار لدى أمانة السجل التجاري في محافظة ريف دمشق وذلك وفق قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١
المادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٥٤

القرارات رقم /٤٠٢٨/ وزير الاقتصاد والصناعة

بناء على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم /٩/ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٩ وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم/٢٤٨٥/ تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٥

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة كعكاتي والحكيم للديكور المحدودة المسؤولية المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المسجل لدينا برقم /٨٠٩٩/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٧

يقرر ما يلي:

المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة كعكاتي والحكيم للديكور المحدودة المسؤولية المتخذ باجتماعها المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المتضمن الموافقة بالإجماع على حل وتصفيّة الشركة وتعيين السيد محمد أبو طيبخ مصفيا لمتابعة إجراءات الحل والتصفية وتوزيع ناتج التصفية من أموال منقولة وغير منقولة وموجودات على الشركاء كل حسب حصته في رأسمالها مع الأخذ بعين الاعتبار ما يترتب عليها من حقوق والتزامات اتجاه الغير ووزارة المالية وغيرها وبالتوقيع عنها بأعمال وإجراءات التصفية وعلى كل ما يلزم من طلبات وتعهدات ومستندات ووثائق لدى جميع الجهات والدوائر الرسمية ذات الصلة والعلاقة بما فيها وزارة الاقتصاد والصناعة والإدارة العامة للتجارة الداخلية وحماية المستهلك وأمانة السجل التجاري ومديرية المالية المختصة والمحافظه وتفويضهم بدفع الضرائب عن الشركة واستردادها والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وتفويضهم ببيع موجودات الشركة وآلياتها ومراجعة مديرية النقل والتوقيع أمامها على ما يلزم وإنهاء عقود الاشتراك بالهاتف والانترنت والقيام بكل ما يلزم لبيع موجودات الشركة وحلها وتصفيتها نهائيا
المادة ٢- يستمر مدقق الحسابات بعمله حتى انتهاء أعمال التصفية
المادة ٣- تلتقى المسؤولية التضامنية على المؤسسين والمديرين فيما يتعلق بحقوق وزارة المالية والجهات الرسمية والغير تجاه الشركة

المادة ٤- على الشركة شهر قرار الحل والتصفية خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدور القرار لدى أمانة السجل التجاري في محافظة ريف دمشق وذلك وفق قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١
المادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٦١

القرارات رقم /٤٠٣١/ وزير الاقتصاد والصناعة

بناء على أحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وعلى القرار الرئاسي رقم /٩/ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٩ وعلى قرار تصديق النظام الأساسي للشركة رقم/٢٤٨٤/ تاريخ ٢٠٢٤/٨/١٥

وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة الحكيم ولواء البناء المحدودة المسؤولية المنعقد قانونيا بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المسجل لدينا برقم /٧٦٤/ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٣

يقرر ما يلي:

المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة الحكيم ولواء البناء المحدودة المسؤولية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٢ المتضمن الموافقة بالإجماع على حل وتصفيّة الشركة وتعيين السيد محمد محمود أبو طيبخ كمصفي للشركة ليقوم بأعمال التصفية وفقا لأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ وإجراء كل ما يلزم لإتمام معاملة الحل والتصفية بما فيها تصفية الالتزامات المترتبة للشركة أو عليها تجاه كافة الوزارات والمديريات والدوائر والجهات الرسمية ذات الصلة وفي الحصول على براءة ذمة للشركة من كافة الجهات المعنية وتوزيع ما يتبقى من أموالها نقداً أو عيناً فيما بين الشركاء كل حسب حصصه من رأسمال الشركة وللمصفي إجراء كل ما يلزم لتصفية الشركة وفك عمالها وموظفيها لدى كافة الجهات المختصة وفي التوقيع عن الشركة وتمثيلها وفي الاستلام والتسليم وسحب الأموال وقبضها وتصفيّة كافة التزاماتها ومستحققاتها واسترداد الكفالات والتأمينات والودائع لدى كافة الجهات المختصة
المادة ٢- يستمر مدقق الحسابات بعمله كامل مدة التصفية
المادة ٣- تلتقى المسؤولية التضامنية على المؤسسين والمديرين فيما يتعلق بحقوق وزارة المالية والجهات الرسمية والغير تجاه الشركة

المادة ٤- على الشركة شهر هذا القرار لدى مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك أمانة السجل التجاري بريف دمشق خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدور القرار وذلك وفق قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١
المادة ٥- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه

وزير الاقتصاد والصناعة ٣٣٦٤

إنذار موجه بواسطة الكاتب بالعدل بدمشق

الرقم الخاص : ٣٧ / الرقم العام : ٢١٠٧٤ / السجل : ١٦٤٥١

المنذر : قاسم الحاج قاسم الشيخ بن أحمد يمثلته المحامي عبد الله الشديدي بموجب سند توكيل عام صادر عن نقابة المحامين فرع ريف دمشق برقم/ ١٩٥٩/١٨٥ / تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٧

المنذر إليه : حمزة دبعي بن إبراهيم وسروه كشكل - تولد دمشق ٢٠٠٣ - الرقم الوطني / ٠١٠٣٠٣٨٥٦٣ / المقيم في : دمشق - بوابة - ساحة الأشمر - مطعم الفواز - رابع بناء - ط ٢ - يحمل رقم جوال / ٠٩٣٨٨٠٧١١٦ / موضوع الإنذار :

كان قد أودع موكلي لديك مبلغ / ١٣٠٠ \$ / ألف وثلاثمائة دولار أمريكي فقط لا غير
على سبيل الأمانة لحين الطلب وعند مطالبتك المتكررة لم أجد منك إلا التسويف والمماطلة في إعادة أمانة موكلي التي أودعها لديك لذلك أتوجه إليك بهذا الإنذار وكلي أمل أن تعيد له أمانته ، كي لا اضطر أسفا لاتخاذ الإجراءات القانونية بحقك وفق للمادتين ٦٥٦ و ٦٥٧ / قانون العقوبات واتي أمهلك فترة ثلاثة أيام من تاريخ تبليغك هذا الإنذار واتي سأحملك العطل والضرر الذي أصاب موكلي مع كافة النفقات والتعويض والرسوم المترتبة عليك واتعاب المحامين
وقد أعذر من أندر

الكاتب بالعدل الدائرة الأولى بدمشق
٣٣٨٩

المؤسسة العامة للصناعات الغذائية

إعلان داخلي للمرة الثانية

تعان المؤسسة العامة للصناعات الغذائية عن إجراء مناقصة لتقديم وتركيب وتشغيل والتدريب على التشغيل لآلة الترميز بطريقة الحرق بالليزر في وحدة تعبئة مياه نبع السن عدد/1/ ووحدة تعبئة مياه عين الفيحة عدد/1/.

على الراغبين بالاشتراك تقديم عروضهم مغلقة إلى ديوان المؤسسة أو إرسالها بالبريد المضمون على العنوان التالي:دمشق-شارع الفردوس-ص.ب105.

- التأمينات الأولية: /10000000L/س فقط عشرة ملايين ليرة سورية لا غير.

- التأمينات النهائية : 10% من القيمة الإجمالية للعقد.

- آخر موعد لقبول العروض نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد2025/8/31 وتفض العروض في اليوم التالي الساعة الحادية عشرة صباحاً.

- مدة التوريد: 45 يوم من تاريخ أمر المباشرة.

- يرتبط العارض بعرضه لمدة /60/ يوم تلي آخر موعد لتقديم العروض.

- يرتبط المتعهد المرشح بعرضه لمدة /60/يوم تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبليغه بحالة التعهد عليه.

- سعر دفتر الشروط/200000L/س.

- لا تقبل العروض مجزأة.

المدير العام ٧٠١٩٢

إعلانات رسمية

**إعلان بمثابة مذكرة
إخطار بالصحف
صادرة عن محكمة
البداية المدنية
الرابعة عشرة
بدمشق**

طالب الاخطار: **حنان قبيسي بنت تيسير** يمثلها **المحامى عبد الرحمن الناشف** المطلوب اخطاره: **رشا كريم الدين بنت محمد ماجد الدعوى: فسح تسجيل وتثبيت بيع نظرا لجهالة عنوان المطلوب اخطاره فقد تقرر لدينا في الدعوى أساس ٢٠٢٥ ٦٩٨٩ اخطارك بواسطة الصحف ولوحة إعلانات المحكمة لحضور الجلسة القادمة يوم الأحد ٢٠٢٥/٩/٢١ الساعة العاشرة وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا ينوب عنك ستجري بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجيه.**

**القاضي المناوب
٧٠٢٣١**

**مجلس مدينة داريا
إعلان على الشيوخ**
تقدم إلينا السيدان بشير ومحمد زياد شريجي بطلب ترخيص بناء على الشيوخ على العقار رقم ٢٧٦/٢+١ داريا غربية فمن لديه اعتراض التقدم بطلب إلى ديوان مجلس مدينة داريا خلال مدة شهر من تاريخه.

**رئيس مجلس
مدينة داريا
٧٠٣٣٢**

**إخباري بيع عقار
بالصحف الرسمية
دائرة تنفيذ قديسيا
الملف رقم ٢٠٢٥/٤٦
تنفيذ شرعي قديسيا
الجهة طالبة
التنفيذ: السيدة
سدره الحلبي بنت
محمد أيمن
الجهة المنفذ ضده:
محمد ابن إبراهيم
الرفاعي
السند المطروح
للتنفيذ عقد الزواج
رقم ١٩/١٦١/١٨٧
شرعية قديسيا
تنفيذ لقرار رئاسة
التنفيذ الصادر
بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١١
القاضي بيع العقار
الشقة السكنية
الجنوبية الشرقية
الواقعة في الطابق
القبو الأول من
البناء المشاد على
العقار ١٢٨٢ الهامة
العائدة ملكيتها
للسيد محمد
إبراهيم الرفاعي
والمحجوزة لصالح
السيدة سدره**

الحلبي بنت أيمن
فقد عيئت الساعة
١٣ من يوم الثلاثاء
٢٠٢٥/٩/١٦ موعد
الجلسة بيع العقار
المذكور بالمزاد العلني
وسيجري البيع في
غرفة مدير التنفيذ
في قديسيا لذلك
تبلغكم ذلك عملاً
بأحكام المادة ٤٠٣
من قانون أصول
المحاكمات فإن لم
تحضر بنفسك أو
ترسل وكيلًا قانوناً
عنيك ستجري
القانونية خلال ١٥
يوماً تلي يوم النشر.
**مدير تنفيذ قديسيا
٧٠٢١٤**

**اعلان بمثابة مذكرة
دعوة بالصحف
صادرة عن محكمة
البداية المدنية
الرابعة بدمشق**
طالب الدعوى :
احمد ضاهر تمثله
المحاميه حياة
الصالح
المطلوب دعوتهم :
يمان وقاسم وسمية
واحمد اولاد محمد
ضاهر
الدعوى : تثبيت بيع
حصص ارثية
نظراً لجهالة عنوان
المطلوب دعوتهم
فقد تقرر لدينا في
الدعوى أساس /
١٦٠٤٦٤ / لعام ٢٠٢٥
دعوتكم بواسطة
الصحف ولصقا
على لوحة إعلانات
المحكمة لحضور
الجلسة القادمة
يوم الأربعاء تاريخ
٢٠٢٥/١٠/١ الساعة
العاشرة صباحاً
وإذا لم تحضروا أو
ترسلوا وكيلًا ينوب
عنكم سيجري
بحقكم المعاملة
القانونية

**القاضي
٦٩٨١٢**

**اعلان بمثابة سند
تبليغ**
طالب التبليغ
: محمد عمار
الخياط يمثله معن
عثمان
المطلوب تبليغه :
دينا بنت نديم دوي
القرار الصادر عن
محكمة النقض
الغرفة المنية
الثالثة / أ /
بدمشق برقم ١٢٨
تاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٥
في الطعن أساس
٢٤٥ لعام ٢٠٢٥
القاضي بيع العقار
الاستثنائية رقم ٩٦
تاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٦
أساس ٦٣٧ لعام
٢٠٢٤
والقاضي برفض
الطعنين موضوعاً
ومصادرة التأمين
 وإعادة الملف لرجعه
أصولاً

**القاضي
٦٩٨١٢**

**القاضي
٧٠١٨٥**

إعلان تبليغ بالصحف

طالب التبليغ : شمة وسميحة أولاد عثمان رمضان

المطلوب تبليغه : ٣ - عثمان ومحمد أولاد جمعة رمضان الجميع أصالة عن أنفسهم وبالإضافة الى تركة مؤرثهم جمعة رمضان - المقيمين جميعهم في زاكية - معروفين من المختار

موضوع التبليغ : القرار الصادر عن محكمة البداية المدنية الثانية في الكسوة أساس ٢٠٢٥/١٦٣/٢٠٢٥ قرار ٥٨٣ والمتضمن :

لذلك أقر :

١- قبول الطلب العارض شكلاً

٢- قبول موضوعاً والحكم بمايلي :

- اخراج القاصر أحمد بن جمعة رمضان من هذه الدعوى مع بقاء حصته الارثية السهمية ضمن حصّة مؤرثه المرحوم جمعة عثمان رمضان

- تثبيت البيع الجاري بين المدعي شمة وسميحة أولاد عثمان رمضان والمدعي عليهم عائشة أحمد يحيى وحنان يحيى بنت أسعد وعثمان ومحمد وسجاد أبناء جمعة رمضان أصالة عن أنفسهم وإضافة لتركه مؤرثهم جمعة عثمان رمضان للحصّة السهمية الارثية البالغة ٠,٢٨٤٤ / ٢٤٠٠ سهم من العقار / ١٤٧٠ / زاكية التي ألت اليهم إرثاً عن مؤرثهم جمعة عثمان رمضان المالك حال حياته قيماً في السجل العقاري لحصّة سهمية قدرها ٢٤٠٠/١٢٠ سهم من العقار المذكور أعلاه مع قبول الجهة المدعية بكافة الإشارات الموضوعية على صحيفة العقار وتسجيل هذا المبيع باسم الجهة المدعية لدى قيود السجل العقاري بريف دمشق أصولاً مناصفة وبالتساوي فيما بينهما .

٣- ترفيق إشارة الدعوى الموضوعية على صحيفة العقار / ١٤٧٠ / زاكية بموجب العقد رقم ٩٨ تاريخ ٢٠٢٤/١/١٨ بعد التسجيل أصولاً

٤- تضمين الطرفين الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة مناصفة فيما بينهما

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجيه بحق الجهة المدعى عليها قابلاً للاستئناف صدر وأفهم علناً بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٠ م حسب الأصول .

محكمة البداية المدنية الثانية في الكسوة ٧٠١٨٩

إعلان تبليغ بالصحف

قرار صادر عن المحكمة الشرعية الخامسة بدمشق

طالب التبليغ : ايمان المرعي بنت محمد مرعي وحياة قبيح تولد دمشق ١٩٣٣

المطلوب تبليغه : محمد سعد الدين بن محمد زاهر سعد الدين

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : لقد صدر عن هذه المحكمة في الدعوى أساس / ٢٤٢١ / قرار ٩٩٨ لعام ٢٠٢٥ والمتضمن :

١- تثبيت التخارج الجاري بين الطرفين المتداعين بتاريخ ٢٠٢١/٣/١ لقاء بدل تخارج وقدره ألف ليرة سورية لكل واحد من المتخارج وتثبيت خروج المدعى عليهم عن كامل حصصهم الارثية التي ألت اليهم من مؤرثهم المرحوم محمد زاهر وذلك لصالح الجهة المدعية لقاء بدل تخارج وقدر الف ليرة سورية لكل واحد من المتخارجين (المدعى عليهم) .

٢- تعديل وثيقة حصر الإرث الشرعي رقم ١٥٠٥ تاريخ ٢٠١٨/٢/٢٥ الصادر عن القاضي الشرعي الأول بدمشق على ضوء التخارج

٣- تسجيل هذا التعديل على سجل الأساس بحيث تصبح المسألة الارثية للمرحوم محمد زاهر كماليلي بحيث يضاف في ذيلها ماليي :

وعلى خروج كلاً من مؤمن ومحمد سعيد ومحمد عن كامل حصصهم الارثية التي ألت اليهم من مؤرثهم والدهم المرحوم محمد زاهر شاملاً بذلك المنقولات بأنواعها والعقارات بأنواعها للمتخارج لها ايمان بنت محمد مرعي وقد صحت المسألة الارثية بعد التخارج من ١٦٨ سهماً منها ٢٨ سهماً للام ورضه العلامة ز ١٢٣ سهماً ارثاً وتخارجاً للزوجة ايمان مرعي و ١٧ سهماً للبتت تسنين

حكماً وجاهياً بحق الجهة المدعية والجهة المدى عليها قابلاً للطعن بالنقض صدر وأفهم علناً وحسب الأول والقانون بتاريخ ١٤٤٧/٢/٤ هجري الموافق ٢٠٢٥/٧/٢٩

القاضي الشرعي ٧٠١٨٤

إعلان تبليغ بالصحف

قرار عن المحكمة الشرعية العاشرة بدمشق

طالب التبليغ : ايه زكريا بنت شوكت والدتها نوا - تولد قطنا ١٩٩٩/١٠/١٦ - محل ورقم القيد الخشبية ٨٠/١

المطلوب تبليغه : نارت بكز بن رضوان والدته ورضه - تولد دمشق ١٩٩٥/١/٣٠ - محل ورقم القيد الخشبية ٤٦/٥

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم / ١٠١٢ / في الدعوى رقم أساس ٥٢٠٤ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٣ والمتضمن :

١- تثبيت الطلاق الواقع من المدعى عليه على المدعية بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٩ في قطنا وذلك قبل الدخول والخلو واعتباره طلقة واحدة بانئة لبحلان لبعضهما إلا بعقد ومهر جديدين

٢- عدم البحث بالعدة الشرعية لعدم توجيها

٣- تسجيل واقعة الطلاق على قيد الطرفين في السجل المدني المختص اصولاً

٤- تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف وسبعة الاف ليرة سورية بدل اتعاب المحاماة

حكماً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجيه بحق المدعى عليه صدر وأفهم علناً وفقاً للأصول بتاريخ ٢٨/ محرم / ١٤٤٧ هجري الموافق لـ ٢٠٢٥/٧/٢٣ م ، قابلاً للطعن بطريق النقض

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان والإقامة وعملاً بأحكام المادة ٢٧ من القنون ١ لعام ٢٠١٦ فقد جرى تبليغك بالصحف

وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ

القاضي ٧٠١٨٩

سند تبليغ قرار قضائي بالصحف

صادرة عن محكمة الاستئناف المدنية الأولى بدمشق

الجهة طالبة التبليغ : هيثم بن محمد علي مهاني يمثله المحامي محمود سراقبي المطلوب تبليغهم :

محمد وائل بن رياض المصري و رضوان و رياض و نزار أبناء محمد خير المصري

عبيد بنت سالمين دهلوس و ملاذ و مياس و مرام و منار و ميار و ملاك و محمد مؤيد أبناء محمد نبيل المصري أصالة عن أنفسهم و إضافة لتركه مؤرثهم المرحوم محمد نبيل المصري

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه : هو القرار الصادر عن المحكمة الاستئناف المدنية الأولى بدمشق بالدعوى رقم أساس ٥٣٢ و القرار رقم ٥٧ / ص و الصادر بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٣٠ و المتضمن :

١- قبول الاستئناف شكلاً

٢- رده موضوعاً و تصديق القرار المستأنف

٣- مصادرة التأمين إيرادا للخزينة

٤- تضمين الجهة المستأنفة الرسوم والمصاريف والأتعاب

قراراً ميرما صدر و افهم علناً حسب الأصول بتاريخ الأربعاء ه صفر ١٤٤٧ هجري الموافق ٢٠٢٥/٧/٣٠ ميلادي

ونظراً لتعذر تبليغكم نتيجة جهالة عنوانكم و نزوحكم لجهة مجهولة جرى تبليغكم بواسطة الصحف أصولاً عملاً بأحكام المادة ٢٧ من قانون أصول المحاكمات المدنية

القاضي المناوب ٧٠٢٢١

اعلان سند تبليغ بالصحف

صادر عن المحكمة الشرعية في ببيلا

الحكم رقم أساس ١٤٣ / قرار / ١٠٢٤ / لعام ٢٠٢٥

الجهة المدعية: سيده المنتهى السعيد بنت مرعي والدتها الهام تولد البحدلية ٢٠٠٤/١/٥ مسلمة متأهله محل رقم القيد سندياتة خ ٩٦/١٤ يمثله المحامي محمد أبو حويلي بموجب الوكالة الرفقة

يمثلها المحامي محمد أبو حويلي

الجهة المدعى عليها: سعيد جملة بن محمد عيد والدته دلال تولد الرياض ١٩٩٩/٧/٦ مسلم متأهل محل رقم القيد قنوات حيوطاية خ ٣٣٣ مقيم في السيدة زينب البحدلية

الدعوى : تفريق لعة الشقاق

القرار المطلوب تبليغه :

أقـــــرر

١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠٢٤/١٢/٣ والمتضمن التفريق بين الجهة المدعية سيده المنتهى السيد بنت المرعي والجهة المدعى عليها سعيد جملة بن محمد عيد لعة الشقاق والضرر بطلقة بانئة واحدة لا بحلان لبعضهما إلا بعقد ومهر جديدين وتسجيل ذلك على قيود الطرفين لدى أمانة السجل المدني المختص

٢- عدم البحث بالعدة الشرعية لوقوع التفريق قبل الدخول والخلو الصحيحة

تثبيت تنازل المدعية من كامل المهر

٣- امر الزوجة بالعدة الشرعية اعتباراً من تاريخ صدور القرار

٤- تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية بمثابة الوجيه بحق المدعى عليه صدر وأفهم علناً حسب الاصول والقانون بتاريخ ٢/ صفر/ ١٤٤٧ ه الموافق ل ٢٠٢٥/٧/٢٧ قابلاً للطعن بطريق النقض

القاضي ٧٠٢٢٠

اعلان جلسة بيع عقار بالمزاد العلني للمرة الأولى

دائرة التنفيذ المدنية في قديسيا في الملف التنفيذي رقم ٤٦ / ٢٠٢٥ تنفيذ شرعية قديسيا

١- مدير التنفيذ المدني في قديسيا

تنفيذا لعقد الزواج موضوع الملف التنفيذي المذكور رقم ١٨٧ / ١٦١ / ١٩ شرعية قديسيا والملف ٢٠٢٥/٤٦ تنفيذ شرعي قديسيا والمتضمن طرح العقار رقم ١٢٨٢ الهامة للبيع بالمزاد العلني و بناء على قرار رئاسة التنفيذ الصادر بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١١ القاضي

ب طرح العقار المذكور للبيع بالمزاد العلني و بناء على طلب مباشر الاجراءات السيدة سدره الحلبي بنت محمد ايمن التي باشرت الاجراءات التنفيذية بنفسها و توثيقاً لاحكام

المواد ٤٠١ / ٤٠٢ / ٤٠٣ وقانون أصول المحاكمات

يطعن ما يلي :

- يطرح للبيع بالمزاد العلني في غرفة مدير التنفيذ في قديسيا العقار الشقة السكنية الجنوبية الشرقية الواقعة بالطابق القبو الأول حسب الواقع من البناء المشاد على العقار ١٢٨٢ الهامة المدرج اوصافه ادناه

- تجري المزايدة بتمام الساعة ١٣:٠٠ ظهرأ يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٥/٩/١٦ ويحدد يوم الثلاثاء ٢٠٢٥/٩/٩ موعد للاعتراض على قائمة شروط البيع

- على من يرغب الاشتراك بالمزايدة ان يودع صندوق هذه الدائرة مبلغاً يعادل نصف القيمة بموجب شيك مصدق اصولاً ويتقدم بعربونه قبل الساعة الحادية عشر و ثلاثين دقيقة في اليوم المحدد لمزاد و لا يقبل أي شترار بعد الساعة المذكورة و على ان تقل كل زيادة معروضة عن ١٠ % من العرض السابق و تنتهي جلسة البيع الساعة ١٢ صباحاً في حال عدم تقديم عروض جديدة من المشتركين بالمزايدة فقط

- لكل من يرغب زيادة في لايضاح و الاطلاع على قائمة شروط البيع و المزايدة عليه مراجعة الدلال السيد ياسر محمد العامر و ديوان دائرة التنفيذ في قديسيا - المساعدة مجد محمد صوان

- يتم البيع وفق احكام ٤٠٤ حتى ٤١٠ من قانون أصول المحاكمات الصادر بالقانون رقم ٢٠١٦/١

- تقع رسوم الشراء و رسوم تصحيح الاوصاف على الشاري يلزم بالتصحيح بحال البيع بوجود مخالفة بناء مشادة على العقار و العقار هو شقة سكنية ضمن كتلة بناء طبقي في الطابق الشقة السكنية الجنوبية الشرقية الواقعة في الطابق القبو الأول حسب الواقع (قبو

لتسوية الأول حسب لرخصة من البناء المشاد على العقار ١٢٨٢ الهامة بموجب الرخصة رقم ٢٠٢٠/١٨ بلدية الهامة) يقع البناء الأول طريق جمرايا على اليسار

القيمة المقدرة ٣٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠ ل.س ثلاثمائة و اربعون مليون ليرة سورية لا غير

مدير التنفيذ في قديسيا ٧٠٢١٣

إعلانات رسمية

**مذكرة إخطار
بواسطة الصحف
صادر عن المحكمة
الشرعية الحادية
عشرة بدمشق
أساس ٥٦٩٧ لعام
٢٠٢٥**

طالب التبليغ : رشا
ركيزة يمثلها المحامي
عمار السلمو

المطلوب تبليغه :
نضال محمود بن
عبده

حيث أن مذكرة
دعوتك عادت مبلغا
بالصحف ولصقا

بلوحة إعلانات
المحكمة دون
حضورك فقد تقرر

إخطاركم بواسطة
الصحف اليومية
وعلى لوحة إعلانات

المحكمة لحضور
الجلسة المقررة
بالدعوى المقامة

عليك بالتفريق
لعلة الشقاق والضرر
وذلك في الساعة

العاشرة من يوم
الأربعاء الواقع في
٢٠٢٥/٩/١٧

وأن لم تحضر
بنفسك أو ترسل
وكيلا قانونيا عنك

ستجري بحقك
المعاملة القانونية
ويعتبر الحكم بمثابة

الوجاهي
**القاضي الشرعي
٧٠١٨٦**

**إعلان بمثابة مذكرة
دعوة**

**صادرة عن محكمة
الاستئناف المدنية في
النبك**

**بالدعوى أساس /
٣٥٥ / لعام ٢٠٢٥**

المستأنف : ١-
السيد وزير الزراعة
والإصلاح الزراعي

إضافة لمنصبه
٢- السيد مدير
الزراعة والإصلاح

الزراعي بريف دمشق
إضافة لوظيفته
٣- السيد المدير

العام للهيئة العامة
لإدارة وحماية أملاك
الدولة والحراج

إضافة لوظيفته
تمثلهم جميعا إدارة
قضايا الدولة

المستأنف عليه :
فادي بن سهيل كلش
نظرا لورود مذكرة

دعوتك بأنك مسافر
خارج القطر قررت
المحكمة إبلاغك

مذكرة الدعوة عن
جلسة يوم الثلاثاء /
٩/٣٠ / ٢٠٢٥ الساعة

العاشرة صباحا نشرا
بإحدى الصحف
اليومية وإذا لم

تحضر بنفسك أو
ترسل وكيلاً عنكم

تجري بحقك
المعاملة القانونية ،
استئناف قرار

**رئيس محكمة
الاستئناف المدنية في
النبك**

٧٠١٩١

**إعلان بمثابة مذكرة
دعوة**

**صادرة عن محكمة
الاستئناف المدنية في
النبك**

**بالدعوى أساس /
٣٥١ / لعام ٢٠٢٥**

المستأنف : ١-
السيد وزير الزراعة
والإصلاح الزراعي

إضافة لمنصبه
٢- السيد مدير
الزراعة والإصلاح

الزراعي بريف دمشق
إضافة لوظيفته
٣- السيد المدير

العام للهيئة العامة
لإدارة وحماية أملاك
الدولة والحراج

إضافة لوظيفته
تمثلهم جميعا إدارة
قضايا الدولة

المستأنف عليه :
هادي بن سهيل كلش
نظرا لورود مذكرة

دعوتك بأنك مسافر
خارج القطر قررت
المحكمة إبلاغك

مذكرة الدعوة عن
جلسة يوم الثلاثاء /
٩/٣٠ / ٢٠٢٥ الساعة

العاشرة صباحا نشرا
بإحدى الصحف
اليومية وإذا لم

تحضر بنفسك أو
ترسل وكيلاً عنكم
تجري بحقك

المعاملة القانونية ،
استئناف قرار
رئيس محكمة

**الاستئناف المدنية في
النبك**

٧٠١٩٣

**إعلان بمثابة مذكرة
دعوة**

**صادرة عن محكمة
الاستئناف المدنية في
النبك**

**بالدعوى أساس /
٣٤٤ / لعام ٢٠٢٥**

الجهة طالبه
التجديد : ١-
السيد وزير الزراعة

والإصلاح الزراعي
إضافة لوظيفته
٢- السيد مدير

العام للهيئة العامة
لإدارة وحماية
أملاك الدولة إضافة

لوظيفته
تمثلهم جميعا إدارة
قضايا الدولة

الجهة المطلوب
التجديد بمواجهتها:

١- ثناء بنت أسعد
ذيب وفوزة

٢- زهير بن عبد
النبى ذيب وثناء

نظرا لورود مذكرة
دعوتكما بأنك
مسافران خارج

القطر قررت المحكمة
إبلاغكما مذكرة
الدعوة عن جلسة

يوم الثلاثاء /
٩/٣٠ / ٢٠٢٥ الساعة

العاشرة صباحا نشرا
بإحدى الصحف
اليومية وإذا لم

تحضر بنفسكما أو
ترسلا وكيلاً عنكما
تجري بحقكما

المعاملة القانونية ،
استئناف قرار
رئيس محكمة

**الاستئناف المدنية في
النبك**

٧٠١٩٤

**إعلان بمثابة مذكرة
دعوة**

**صادرة عن محكمة
الاستئناف المدنية في
النبك**

**بالدعوى أساس /
٥٤١ / لعام ٢٠٢٥**

المستأنف : ١-
السيد وزير الزراعة
والإصلاح الزراعي

إضافة لمنصبه
٢- السيد مدير
الزراعة والإصلاح

الزراعي بدمشق
وريف دمشق إضافة
لوظيفته

٣- السيد المدير
العام للهيئة العامة
لإدارة وحماية أملاك

الدولة والحراج
إضافة لوظيفته
تمثلهم جميعا إدارة

قضايا الدولة
المستأنف عليه :
شفيق ديب رجب

نظرا لورود مذكرة
دعوتك بأنك مسافر
خارج القطر قررت

المحكمة إبلاغك
مذكرة الدعوة عن
جلسة يوم الأحد

٢٠٢٥/٩/٢٨ الساعة
العاشرة صباحا نشرا
بإحدى الصحف

اليومية وإذا لم
تحضر بنفسك أو
ترسل وكيلاً عنكم

تجري بحقك
المعاملة القانونية ،
استئناف قرار

**رئيس محكمة
الاستئناف المدنية في
النبك**

٧٠١٩٥

**إعلان بمثابة مذكرة
دعوة**

**صادرة عن محكمة
الاستئناف المدنية في
النبك**

**بالدعوى أساس /
٥١٧ / لعام ٢٠٢٥**

الجهة طالبة
التجديد : ١-
السيد وزير الزراعة

والإصلاح الزراعي
إضافة لمنصبه
٢- السيد المدير

العام للهيئة العامة
لإدارة وحماية أملاك
الدولة والحراج

إضافة لوظيفته
٣- السيد مدير
الزراعة والإصلاح

الزراعي بدمشق
وريفها إضافة
لوظيفته

تمثلهم جميعا إدارة
قضايا الدولة
الجهة المطلوب

التجديد بمواجهتها
: عبده شفيق
الخطيب

نظرا لورود مذكرة
دعوتك بأنك مسافر
خارج القطر (لبنان)

قررت المحكمة إبلاغك
مذكرة الدعوة عن
جلسة يوم الأحد

٢٠٢٥/٩/٢٨ الساعة
العاشرة صباحا نشرا
بإحدى الصحف

اليومية وإذا لم
تحضر بنفسك أو
ترسل وكيلاً عنك

تجري بحقك
المعاملة القانونية ،
استئناف قرار

**رئيس محكمة
الاستئناف المدنية في
النبك**

٧٠١٩٦

**إعلان بمثابة مذكرة
دعوة**

**صادرة عن محكمة
الاستئناف المدنية في
النبك**

**بالدعوى أساس /
١٧٤ / لعام ٢٠٢٥**

المستأنف : ١-
السيد وزير الزراعة
والإصلاح الزراعي

إضافة لمنصبه
٢- السيد مدير
الزراعة والإصلاح

الزراعي بريف دمشق
إضافة لوظيفته
٣- السيد المدير

العام للهيئة العامة
لإدارة وحماية أملاك
الدولة والحراج

إضافة لوظيفته
تمثلهم جميعا إدارة
قضايا الدولة

المستأنف عليه :
محمد سهيل بن
عبد الفتاح بيروتي

٢- محمود عبد
الفتاح بيروتي
٣- منيرة بنت يحيى

بيروتي ٤- سميرة
بنت يحيى بيروتي
٥- حسان لطفي

الخطيب ٦- هدى
عبد الفتاح بيروتي
نظراً لورود مذكرة

دعوتكم بأنكم

مسافرون خارج
القطر قررت المحكمة
إبلاغكم مذكرة

الدعوة عن جلسة يوم
الثلاثاء ٢٠٢٥/٩/٣٠

الساعة العاشرة
صباحا نشرا بإحدى
الصحف اليومية

وإذا لم تحضروا
بأنفسكم أو ترسلوا
وكيلا عنكم تجري

بحقكم المعاملة
القانونية ، استئناف
قرار

**رئيس محكمة
الاستئناف المدنية في
النبك**

٧٠١٩٧

**إعلان بمثابة سند
تبليغ حكم
صادر عن محكمة**

**البداية المدنية
التاسعة بدمشق**

طالب التبليغ :
ماهر حفار الشهرير
بالمورد ابن اكرم

يمثله المحامي احمد
شاهين
المطلوب تبليغه :

محمد نور الدين
وبشير ومحمد وليد
أولاد محمد عيد

الحموي
القرار المطلوب
تبليغه : نظرا

لجهالة عنوانكم فقد
تقرر لدينا بالدعوى
رقم أساس / ٢٨٩٨ /

قرار رقم ٣٣٨ الصادر
عن محكمة البداية
المدنية التاسعة

بدمشق بتاريخ
٢٠٢٥/٦/١١ تبليغكم
القرار الاتي :

١- تثبيت البيع
الجاري من المدعى
عليهم للمدعى

للحصة السهمية
البالغة ١٤٠٠ / ٢٤٠٠
سهما من المركبة

رقم لوحة ٨١٠٨٤٣
دمشق وتسجيلها
على اسم المدعى

لدى قيود مديرية
نقل محافظة دمشق
وفقا للأصول

٢- ترقين إشارة
الدعوى الموضوعة
بموجب العقد رقم

٤٠٩١ - ٣
٢٠٢٠/٣/١ بعد
التسجيل اصولا

٣- تضمين الجهة
المدعى عليها الرسوم
والمصاريف والاتعاب

قرارا وجاهيا بحق
الجهة المدعى
وبمشاركة الوجاهي

بحق الجهة المدعى
: انتصار الكل - الأب
: فايز - الام روضه

بتراريخ ٢٠٢٥/٦/١١
قابلا للاستئناف
القاضي

٨٠١٨٧

إعلان مذكرة إخطار

**صادر عن محكمة
البداية المدنية
التاسعة بحلب**

القاضي: بشر كيالي
المساعد: مرح بعاج
المدعى: احمد

حيموق بن ابراهيم
المدعى عليه: ابراهيم
حيموق بن محمد

نضال
الدعوى: تثبيت بيع
الدعوى اساس

٢٤٧٠/٢٤٧٠ لعام ٢٠٢٥
قررت المحكمة وعملا
باحكام ماده ٢٧/أ

اصول تبليغك
مذكرة الاخطار نشرا
بالصحف

وعلى لوحة اعلانات
المحكمة بلزوم
الحضور الى المحكمة

الأربعاء ٢٠٢٥/٩/١٧
الساعة العاشرة
زواليه

وإذا لم تحضر او
ترسل وكيلاً قانونياً
في الموعد المذكور

اجريت بحقك
المعاملة القانونيه
ويعتبر الحكم الذي

سيصدر بمثابة
الوجاهي بحقك
القاضي

٧٠٢٢٤

**مجلس بلدة بيت
سحم**

تقدمت أميرة
شبعاني وشركائها
بطلب رخصة بناء

على حصتهم من
العقار ١٧٤ بيت
سحم

فمن يود الاعتراض
يتقدم للمجلس
خلال ثلاثون يوم.

**رئيس مجلس بلدة
بيت سحم**

٧٠٢٠٠

**مذكرة إخطار
بالصحف الرسمية
ولوحة إعلانات
المحكمة**

**صادرة عن محكمة
الصلح المدني
بالرستن بالدعوى**

**رقم أساس ٦ لعام
٢٠٢٥**

الجهة المدعى :
السيد رئيس مجلس
ادارة الشركة السورية

للاتصالات اضافة
لوظيفته
٣- تضمين الجهة

المدعى عليها الرسوم
والمصاريف والاتعاب
قرارا وجاهيا بحق

الجهة المدعى
: انتصار الكل - الأب
: فايز - الام روضه

بتراريخ ٢٠٢٥/٦/١١
قابلا للاستئناف
القاضي

٨٠١٨٧

إعلان مذكرة إخطار

احتياطي
حيث انه تم تبليغك
بالصحف ولوحة

إعلانات المحكمة
ولم تحضر فقد
تقرر لدينا إخطارك

بالصحف الرسمية
ولوحة إعلانات
المحكمة لحضور

جلسة يوم الاثنين
٢٠٢٥/٩/٢٩ الساعة
العاشرة صباحا فإذا

لم تحضر أو ترسل
وكيلا قانونياً عنك
فستجري المحاكمة

بحقك ويعتبر
الحكم الصادر بمثابة
الوجاهي

**القاضي
٧٠٢٢٦**

**إعلان بمثابة سند
تبليغ حكم
صادر عن محكمة**

**البداية المدنية
الثانية في جبل
سمعان**

**في الدعوى رقم
أساس ٣٠٨ لعام
٢٠٢٥**

القاضي نويران
حمادي تركمان
المساعد: فخري

محمد
المدعى: حلوم
اسماعيل بنت نصر

المدعى عليهم:
ورثة محمد نصر
اسماعيل بن أحمد

وهم :
١ - احمد اسماعيل
بن محمد نصر.

٢- عبد الكريم
اسماعيل بن محمد
نصر.

٣- اسماعيل
اسماعيل بن محمد
نصر.

٤- عبدالله اسماعيل
بن محمد نصر
الدعوى : تثبيت

شراء
قررت المحكمة عملاً
بأحكام المواد ٢٧

الفقرة أ من قانون
أصول المحاكمات
المدنية تبليغ المدعى

عليهم بواسطة
النشر بالصحف
المحلية ولصقاً

على لوحة إعلانات
المحكمة قرار الحكم
أقرر :

١ - تثبيت شراء
المدعى وبيع المدعى
عليهم لحصة

سهمية قدرها / ٦٠٠
/ سهم ٢٤٠٠ من كل
واحد من العقارين

٩٤٨/ - ٩٤٧ / وحصة
قدرها ٣٠٠ / سهم
من العقار / ١١٤٩ /

وجميعها من المنطقة
العقارية بابيص
ونقل وتسجيل

ملكية تلك الحصص
القاضي
٧٠٢٠٧

القاضي

٧٠٢٠٧

باسم المدعى في قيود
السجل العقاري
والدوائر المختصة

بحلب أصولاً .
٢- عدم المس بحقوق
الغير على العقارات

موضوع الدعوى
والاشارات المدونة
على صحيفة قبل

وضع إشارة هذه
الدعوى .
٣- ترقين إشارة هذه

الدعوى الموضوعة
بموجب العقد /
٤٤٤ / لعام ٢٠٢٤

على صحيفة
العقارات موضوع
الدعوى لمصلحة

الجهة المدعى وذلك
بعد انبرام الحكم
وتنفيذه. اصولاً

٤ - تضمين الجهة
المدعى الرسوم
والمصاريف والاتعاب

والحد الأدنى
للكوالة.
قرارا وجاهيا

وكالوجاهي قابلاً
للاستئناف واصدر
واقهم علنا حسب

الاصول بتاريخ ٢٨
/ شعبان / ١٤٤٦
هجري الموافق ٢٧

/ ٢ / ٢٠٢٥ ميلادي
القاضي
٧٠٢٠٤

**إعلان بمثابة مذكرة
دعوى**

**صادر عن المحكمة
المدنية في حلب
الغرفة الخامسة -**

**القاضي السيد
محمد حزوري**

المساعد السيد :
ماهر الهزاع
الجهة المدعى :

خنساء سلو سليمان
بنت علي
الجهة المدعى عليها :

فاطمة سلو سليمان
بنت علي
موضوع الدعوى :

تثبيت شراء
الدعوى أساس

سند تبليغ حكم صادر عن المحكمة الشرعية الثالثة بحمص
بالدعوى رقم أساس ١٧٤ لعام ٢٠٢٥ المحسوبة بالقرار ٦٨١ / ٢٠٢٥

القاضي السيد : محمد خالد الرجب المساعد السيد : أمير البيطار الجهة المدعية : روعة بنت رفعت شامية . يمثلها المحامي مصطفى الشعار المدعى عليه (المطلوب تبليغه) : أحمد فراس بن مصطفى ترمانيتي الدعوى : تفريق لعة الشقاق والضرورنفقة حيث أنه صدر القرار الشرعي المذكور أعلاه والقاضي بفقراته الحكمية : تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠٢٥/٧/٢١ - التفريق بين المدعية روعة شامية بنت رفعت والدتها حكمت تولد / ١٩٧٣ / والمدعى عليه أحمد فراس ترمانيتي بن مصطفى والدته زكاء تولد / ١٩٧٠ / بطلقة بائنة واحدة وأمر الزوجة بالعدة الشرعية . ثبوت حق المدعية في معجل مهرها المقبوض البالغ مائة ليرة سورية . الزام المدعى عليها بأداء المدعية : (٣٠٠٠٠) ألف ليرة سورية مؤجل مهرها (١٠٠٠٠) ألف ليرة سورية شهريا نفقة زوجية وذلك اعتباراً من تاريخ أربعة أشهر تسبق الادعاء المؤرخ في ٢٠٢٤/٩/٤ واستمرارها حتى نهاية العدة الشرعية (٧٥٠٠٠) وسبعون ألف ليرة سورية نفقة شهرية لكل واحد من الطفلين (سناء ومصطفى) وذلك اعتباراً من تاريخ أربعة أشهر تسبق الادعاء المؤرخ في ٢٠٢٤/٩/٤ - تسجيل الواقعة على قيود الطرفين في سجلات الأحوال المدنية . تضمن المدعى عليه الرسوم والمصاريف قراراً وجاهياً بحق المدعية وبمثابة

الوجاهي بحق المدعى عليه صدروا بتاريخ ٦ صفر ١٤٤٧ هجرية الموافقة ٢٠٢٥/٧/٣١ ميلادية قابلاً للطعن بالنقض وحسب الأصول لذلك تقرر تبليغك مضمون القرار لصفاً على لوحة إعلانات المحكمة ونشراً بالصحف أصولاً .

القاضي ٧٠٢٠١

مذكرة دعوى صادرة عن محكمة البداية التجارية بدرعا بالدعوى رقم أساس ٤٣ لعام ٢٠٢٥
طالب التبليغ: سالم رمضان السليمان المطلوب تبليغه : سامر يحيى الناطور اصالة واطافة لثركة مؤثره والده يحيى الناطور من درعا خربة غزالة بدعوى : مبلغ و حجز احتياطي نظراً لجهالة مكان إقامتكم تقرر اخطاركم لحضور جلسة المحكمة المصادف يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٥/٩/٣٠ تاريخ الساعة التاسعة زوالية و إذا لم تحضروا بأنفسكم أو ترسلوا وكيلًا قانونيًا عنكم سنتخذ بحقكم الاجراءات القانونية اللازمة.

القاضي ٧٠٢٢٨

اعلان بمثابة سند تبليغ حكم صادر عن محكمة البداية المدنية الثامنة عشر بحلب اساس / ٦٢٣٦ / قرار ٧٥٢ / لعام ٢٠٢٥
القاضي السيد : حازم العبد الله المساعد السيد : نادين السليمان المدعية : شيراز حميد بنت محمد المدعى عليه : لقمان معون بن مصطفى الدعوى : تثبيت شراء قررت المحكمة عملاً بالمادة ١٣٤/أ من قانون أصول المحاكمات المدنية إعلام المدعى عليه لصفاً على لوحة إعلانات المحكمة ونشراً بالصحف الرسمية القرار المتضمن : تثبيت شراء الجهة

المدعية وبيع المدعى عليها لتمام المقسم /٢/ محضر /٥٣٠٢/ م. ع ثانية بحلب ونقل وتسجيل هذه الملكية باسم المدعية لدى قيود السجل العقاري وكافة الدوائر المختصة أصولاً . ترقين إشارة الدعوى عن صحيفة العقار الموضوعة بالعقد رقم / ٣٨١١ / لعام ٢٠٢٤ بعد البرام الحكم وتنفيذه أصولاً . تضمنين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف والأتعاب والحد الأدنى للوكالة أصولاً . قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق المدعى عليها قابلاً للاستئناف صدر وأفهم علنا في اليوم الأحد الموافق ٢٠٢٥/٧/٢٧ .

القاضي ٧٠٢٠٨

اعلان بمثابة مذكرة دعوى صادرة عن محكمة البداية المدنية الاولى بحلب / الغرفة التجارية / القاضي : سامر زينو المساعد : عبد الرحمن حسن المدعي : عبد الغني رسلان بن مصطفى المدعى عليه : ١- مروه و مصطفى و محمود و محمد و عبد الرحمن / اولاد احمد رسلان ٢- سمية كاتبي بنت محمود الدعوى : تثبيت بيع حق استثمار فروغ : الدعوى اساس / ٤٧٩ / لعام ٢٠٢٥ وحسب المادة / ٣٤ / أ قررت المحكمة دعوة المدعى عليهم نشراً بالصحف ولوحة اعلانات المحكمة بلزوم الحضور للمحكمة يوم الاربعاء ٢٠٢٥/٩/١٧ الساعة العاشرة و اذا لم تحضروا او ترسلوا وكيلًا عنكم سوف تجري بحقك المعاملة القانونية و سيصدر الحكم بمثابة الوجاهي بحقك وعليه اقتضى الاعلان

القاضي ٧٠٢٠٦

مذكرة إخطار بالصحف الرسمية ولوحة إعلانات المحكمة صادرة عن محكمة الصلح المدني بالرستن بالدعوى رقم أساس ٢٠ لعام ٢٠٢٥

الجهة المدعية : السيد رئيس مجلس ادارة الشركة السورية للاتصالات اضافة لتواصلات اضافة لوظيفته . المدير العام التنفيذي للشركة السورية للاتصالات اضافة لوظيفته تمثله ادارة قضايا الدولة الجهة المدعى عليها : فايز طلاس - الاب : احمد مشهور الام : حياة - تولد ١٩٧٧ القيد رستن تحتاني خ ٢٠٤ الموضوع : طلب تعويض و حجز احتياطي حيث انه تم تبليغك بالصحف ولوحة إعلانات المحكمة ولم تحضرفقد تقرر لدينا إخطارك بالصحف الرسمية ولوحة إعلانات المحكمة لحضور جلسة يوم الاثنين ٢٠٢٥/٩/٢٩ الساعة العاشرة صباحاً فإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا عنك فستجري المحاكمة بحقك ويعتبر الحكم الصادر بمثابة الوجاهي

القاضي ٧٠٢٢٥

اعلان بمثابة سند تبليغ حكم صادر عن المحكمة الشرعية السابعة بحلب القاضي السيد : محمد العلي المساعد السيد : أحمد محمد العلي المدعية : قمر زنايلي بنت يحيى - يمثلها المحامي عبد الله أنيس المدعى عليه : محمد عثمان حطبي بن عبد الرحمن قررت المحكمة عملاً بالمادة (٢٧/أ) اصول محاكمات تبليغك نشراً بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة مضمون الحكم رقم أساس / ٢٢٦٦ / قرار / ٦٨٢ / لعام ٢٠٢٥ المتضمن : ١- تصديق تقرير الحكمين والتفريق

بين الزوجين المتداعيين بطلقة بائنة واحدة لعة الشقاق واقعة في قاعة المحكمة الشرعية بتاريخ صدور القرار وتسجيل هذه الواقعة أصولاً . ٢- إلزام الزوجة بالعدة الشرعية اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وتثبيت صرف نظر المدعية عن طلب تعديل المهريين . ٤- إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية معجل مهرها غير المقبوض البالغ مليون ليرة سورية . ٥- إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية مبلغاً قدره خمسمائة ألف ليرة سورية من مؤجل مهرها البالغ مليون ليرة سورية واعفائه من الباقي تبعاً لدرجة الإساءة . ٦- إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية نفقة شهرية مبلغاً وقدره خمس وسبعون ألف ليرة سورية شهرياً وذلك اعتباراً من تاريخ الادعاء الواقع في ٢٠٢٥/٩/١٧ وحتى انقضاء عدتها بالوجه الشرعي أصولاً ٧- إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية نفقة شهرية لكل واحد من الطفلين عبد الرحمن وكرم مبلغاً وقدره سبعون ألف ليرة سورية شهرياً لكل واحد منهما وذلك اعتباراً من تاريخ ادعاء الواقـع في ٢٠٢٥/٩/١٧ . ٨- تثبيت صرف نظر المدعية عن المطالبة بالمصاغ الذهبي والألبسة والأشياء الجاهزية وترك الحق لها بإقامة دعوى مستقلة للمطالبة بها أصولاً . ٩- تثبيت الحجز الاحتياطي وقلبه إلى تنفيذي ١٠- رفع منع سفر المدعى عليه موضوع قرار المتفرقة رقم / ١٩٨٢ / لعام ٢٠٢٤ بعد تأمين حقوق المدعية في هذه الدعوى . ١١- تضمنين المدعى عليه الرسوم والمصاريف والأتعاب

قراراً قابلاً للطعن بالنقض صدر بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٣٠ القاضي **٧٠٢٢٩**
إعلان بمثابة سند تبليغ حكم صادر عن محكمة الاستئناف المدنية السابعة بحلب
الرئيس: احمد علي علي المساعد: ماجدولين شنو المستأنف: كمال البوزان بن مصطفى المستأنف عليهم: - إبراهيم المنصور بن جاسم . ياسر الحمود بن مطر عبد العزيز الحاج حمود بن عبد الرزاق قررت المحكمة عملاً بالمادة (٢٧/أ) اصول محاكمات تبليغك نشراً بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة مضمون الحكم رقم أساس / ٧٤٨ / ب قرار / ١٣٠ / لعام ٢٠٢٢ المتضمن:

القاضي ٧٠٢٠٢

مذكرة اخطار بالصحف القاضي ٧٠٢٠٢
طالب التبليغ المدعي : مصطفى المصطفى بن صالح . يمثلها المحامي محمد الطوير . المطلوب تبليغهم المدعى عليهم : نجاح موسى علوش - ثامر محمود الخلف - ثامر شذى محمود الخلف - ندى محمود الخلف الدعوى أساس (١٥٨٠) لعام ٢٠٢٥ تدعوكم محكمة البداية المدنية بدير الزور لحضور جلسة المحاكمة في الساعة العاشرة زوالية من يوم الخميس الواقع في ١٨ / ٩ / ٢٠٢٥ للنظر بالدعوى المقامة من المدعي : مصطفى المصطفى بن صالح تثبيت بيع ونقل ملكية (تجديد اضبارة) . وإذا لم تحضروا بنفسكم أو تحضروا وكيلًا عنكم تجري في حقكم المعاملة القانونية .

قاضي محكمة البداية المدنية بدير الزور ٧٠٢٠٣

(الرغبان) عن كامل ما آل إليهم إرثاً من مورثتهم المرحومة اسماء الرغبان نبت محمد معروف من العقار رقم / ٧ / مقسم / ١٩ / منطقة عقارية اولى لصالح الجهة المدعية (محمد) الرغبان بن يوسف وحل الجهة المدعية محل الجهة المدعى عليهم لدى مدير المصالح العقارية بحلب ومديرية المالية وكافة الدوائر المختصة اصولاً . - تضمنين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة بالحد الأدنى اصولاً . قراراً وجاهياً بحق المدعية وبمثابة الوجاهي بحق المدعى عليه قابلاً للطعن بطريق علناً حسب الاصول بتاريخ ٢ / صفر ١٤٤٧ هجري الموافق في ٢٠٢٥/٧/٢٧ القاضي **٧٠٢٠٢**

مذكرة اخطار بالصحف القاضي ٧٠٢٠٢
طالب التبليغ المدعي : مصطفى المصطفى بن صالح . يمثلها المحامي محمد الطوير . المطلوب تبليغهم المدعى عليهم : نجاح موسى علوش - ثامر محمود الخلف - ثامر شذى محمود الخلف - ندى محمود الخلف الدعوى أساس (١٥٨٠) لعام ٢٠٢٥ تدعوكم محكمة البداية المدنية بدير الزور لحضور جلسة المحاكمة في الساعة العاشرة زوالية من يوم الخميس الواقع في ١٨ / ٩ / ٢٠٢٥ للنظر بالدعوى المقامة من المدعي : مصطفى المصطفى بن صالح تثبيت بيع ونقل ملكية (تجديد اضبارة) . وإذا لم تحضروا بنفسكم أو تحضروا وكيلًا عنكم تجري في حقكم المعاملة القانونية .

قاضي محكمة البداية المدنية بدير الزور ٧٠٢٠٣

مذكرة دعوة بواسطة الصحف المحلية الرسمية بالدعوى رقم أساس ٧٨٢ لعام ٢٠٢٥ الصادرة عن المحكمة الشرعية في درعا
طالب التبليغ : ناديه أحمد المحزم المطلوب تبليغه: محمد شحادة السلطي الدعوى: تفريق للشقاق ونفقة نظراً لجهالة عنوانكم تقرر دعوتكم لحضور جلسة المحاكمة المقررة يوم الاربعاء ٢٠٢٥/٩/١٧ فاذا لم تحضر بنفسك أو ترسل وكيلًا قانونيًا عنك ستجري المحاكمة القانونية بحقك حسب الأصول و سيصدر القرار بمثابة الوجاهي .

القاضي ٧٠٢٢٧
إعلان بمثابة مذكرة دعوى صادرة عن المحكمة المدنية في حلب الغرفة الثامنة عشر بحلب
القاضي السيد: حازم العبد الله المساعد السيد: نادين السليمان المدعية: هناء كراسي بنت علي المدعى عليها: فاطمة و محمد و علاء الدين) موضوع الدعوى : تثبيت شراء وطلب تجديد الدعوى أساس ٨١٠٥ / ٢٠٢٠ / عملاً بالمادة ٢٧ (أ) اصول محاكمات تقرر تبليغك نشراً بالدعوة نشراً بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور يوم الخميس ١٨ / ٩ / ٢٠٢٥ الساعة / ١٠ / زوالية وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا سيصدر بحقك الحكم بمثابة الوجاهي وعليه اقتضى الاعلان

القاضي ٧٠٢٠٥